

إِعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ

لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ هِشَامِ الْاَنْصَارِيِّ

١٧٨٥ - ١٧٩١ هـ

مُحَقِّقُ الْمَدْرُوسَةِ
عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَحْمَدُ
رَبِّ مَرْفُوعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - جَامِعَةُ مُؤَنَّة

دار عمارة
عمّان

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

إِعْتَرَاضُ الشَّرْطِ
عَلَى الشَّرْطِ

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

إِعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ

لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ
(٧٠٨ - ٧٦١ هـ)

مُتَحَقِّقُ الدُّكْتُورِ
عبد مفتاح المحموز
رئيس قسم اللغة العربية - جامعة مؤتة

دار عمَّار
عمَّان

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

دار عَمَّار
الأردن - عمّان - سوق البتراء - قرب الجامع الحسيني
ص.ب ٩٢١٦٩١ - هاتف ٦٥٢٤٣٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

تُطَلَّ على قارئ مظان إعراب القرآن وتفسيره، والفقه والنحو كثيراً مسألة اعتراض الشرط على الشرط، وكثيراً ما كانت تستوقفني هذه المسألة متأملاً، ولقد انتهى بي الأمر إلى أن أكتب فيها بحثاً يجلّي غوامضها ويشرح مسائلها بالإضافة إلى تدوين مذاهب النحويين المختلفة فيها؛ لأنّ مظانها المختلفة لم تُوفَّها بحثاً واستقصاءً من حيث الشواهد وما يدور في فلكها من مسائل، فمظان النحو المختلفة تحدّثت عنها بإيجاز شديد يُضفي صورةً من الغموض على بعض مسائلها، فحاشية الصبّان على شرح الأشموني، وشرح التصريح على التوضيح، وجمع الهوامع، وغيرها من مظان النحو المختلفة لا تزوّد القارئ بصورة حيّة عنها، والقول نفسه بالنسبة لكتب إعراب القرآن وتفسيره التي تكتفي بعدّ هذه الآية أو تلك من باب اعتراض الشرط على الشرط.

ولقد قمتُ بجمع ما يدور في فلك هذه المسألة من حيث الشواهد ومذاهب النحويين المختلفة فيها وغير ذلك عمدتي في ذلك مظان النحو المختلفة وكتب إعراب القرآن وتفسيره وغير ذلك، ولقد سرّني السيوطي في (الأشباه والنظائر في النحو) في حفظه لبعض المصنّفات النفيسة في النحو وغيره، ولعلّ (اعتراض الشرط على الشرط) لابن هشام الأنصاري يُعدّ من أهمّها، فدفعني هذا المصنّف النفيس إلى العدول عن كتابة بحث في هذه المسألة إلى تحقيقه مشروحاً مدروساً.

ولقد سعدت أيضاً بأن وصلت يدي إلى مصنّف آخر في هذه المسألة مخطوط، وهو (مآخذ الضبط فيما يتعلّق باعترض الشرط على الشرط) للزيلعي (١١١٠ - ١١٨٨)، ولقد حفظ الزيلعي فيه مصنّف ابن هشام السابق بالإضافة إلى تدوين مذاهب من قبله كالإسنوي والرافعي وغيرهما، واطلاعه على الرسالة الشرطية التي ألفها أحدُ شيوخه، ولكنه اكتفى في كثير من المواضع فيه بالنقل ممّا لا يُساعدُ القارئ على الانتهاء إلى صورة واضحة.

ولقد حاولتُ جاهداً العثور على نسخة مخطوطة لمصنّف ابن هشام السابق

لإصلاح ما وقع من اختلافٍ في ترتيب مسائل هذا المصنّف في (الأشباه والنظائر في النحو) و (مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط) بتقديم ورقة عن محلها، ولقد أشار إلى هذا الاختلاف الزيلعي بعد العودة إلى أصل هذا المصنّف ذاكراً أنّ هذا الخلل قد وقع في معظم نسخ (الأشباه والنظائر في النحو).

ولقد سَعِدْتُ أيضاً بعثوري على نسخة تامة دقيقة لهذا المصنّف عند أحد علماء الأحساء في المملكة العربية السعودية الأفاضل، والذي آلت مكتبته فيما بعدُ إلى أحفاده، ولقد عَزَزَ هذه النسخة ما أشار إليه الزيلعي، فجاء ما فيها مطابقاً لِمَا في مصنّف الزيلعي. والقول نفسه في نسخة ليدن.

ولهذا المصنّف نسخة أخرى في (ليدن) بهولندا.

ولقد رَأَيْتُ أنّ أبسط الحديث فيما جاء موجزاً عند ابن هشام من حيث الشواهد ومذاهب النحاة وشرح ما يتراءى لي غموضه.

ولقد قَدِّمْتُ لَهُ بترجمة موجزة جداً لابن هشام الأنصاري أشرت فيها إلى تصانيفه المطبوعة والمخطوطة وتلك التي لَمَّا يُعَثَّرُ عليها بعدُ.

وبعدُ

فنسأل الله أن يوفّقنا عالِمين ومتعلّمين. ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ، وَاعْفُ عَنَّا، وَاعْفِرْ لَنَا، وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

وما التوفيق إلّا بالله.

المحقّق

الدكتور / عبد الفتاح أحمد الحموز

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بالأحساء.

ابن هشام الأنصاري

لقد آثرتُ أنْ أتحدّث عن ابن هشام الأنصاري، حياته وآثاره بإيجاز شديد، لأنَّ بعض الدارسين^(١) قد وفّوا هذه المسألة بحثاً واستقصاءً، ولقد رأيتُ أنْ أتحدّث عن حياته وآثاره العلمية.

حياته^(٢):

هو عبدُ الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام بن جمال، أبو محمد الأنصاري، المصري، المشهور بابن هشام الأنصاري، وقيل إنّه خزرجي حلاً على ما ذهب إليه الشيخ محمد الأمير في حاشيته على (معني اللبيب).

وُلدَ الشيخ الفاضلُ في مصر، في يوم السبت من الخامس من ذي القعدة (عام ٧٠٨ هـ) على الأرجح، وقيل إنَّ مولده كانَ بعد (عام ٧١٠ هـ). وتوفي في القاهرة (عام ٧٦١ هـ، أو ٧٦٢ هـ، أو ٧٦٣ هـ).

وللشيخ ولدان هما محمد الملقب بمحب الدين، وعبد الرحمن. والشيخ ذو ثقافة واسعة، أكسبته مكانة علمية مرموقة وشهرة فائقة، جعلته يترفع على عرش علم النحو بلا منازع في ذلك الوقت، ولعلَّ ما يعزّز ذلك ما تطالعنا به بعض المظان التي ترجمت له، ومن ذلك ما جاء في (بغية الوعاة): «النحويُّ الفاضل، العلامة المشهور، أبو محمد...، وتصدّر لينفَع الطالبين، وانفرد بالفوائد الغريبة، والمباحث الدقيقة، والاستدراكات العجيبة، والتحقيق البارِع، والاطلاع المفرط، والاقترار

(١) انظر: مقدمة شرح اللوحة البدرية للدكتور هادي نهر ٣٠/١، مقدمة شرح شذور الذهب للشيخ محي الدين عبد الحميد: ٩٥، مقدمة المسائل السفريّة في النحو للدكتور حاتم صالح الضامن، مجلة كلية اللغة العربية، بغداد، عدد: ١٦، ١٩٧٢م (مقدمة إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل للدكتور هاشم طه شلاش، مقدمة الإعراب عن قواعد الإعراب للدكتور رشيد عبد الرحمن العبيدي، مجلة كلية الآداب، جامعة الرياض، ١٩٧١، مقدمة الإعراب عن قواعد الإعراب للدكتور علي فوده).

(٢) انظر في ترجمته بالإضافة إلى ما مر: الأعلام: ٢٩/٤، معجم المؤلفين ١٦٤/٦، شذرات الذهب: ١٩١/٦، بغية الوعاة: ٦٨/٢-٧٠ حاشية الأمير على معني اللبيب: ٣/١، حسن المحاضرة: ٥٣٦/١، دائرة المعارف الإسلامية ٢٩٥/١، الدرر الكامنة: ٤١٥/٢ - ٤١٧، روضات الجنات: ٣٤٦، شرح التصريح على التوضيح: ٥/١، طبقات الشافعية: ٣٣/٦، ٢٩٦، كشف الظنون: ١٥٤/١٣٤، ٤٠٦، ٥٦٣، ٥٦٤، ٦٠٤، ١٠٢١، ١٠٢٩، ١٣٣٢، ١٣٥٢، ١٤٧٧، ١٥٦١، ١٦٦٩، ١٧٥١، ١٧٥٢، ١٨١٨، إيضاح المكنون: ٢/٢٤٣، ٤٢٢، ٦٠٧ هدية العارفين: ١/١٦٥، المدارس النحوية: ٣٤٦، مفتاح السعادة ومصباح السيادة: ١/١٩٨-١٩٩، النجوم الزاهرة: ٣٣٦/١٠، البدر الطالع: ٤٠٠-٤٠٢.

على التصرف في الكلام، والملكة التي كان يتمكن من التعبير بها عن مقصوده بما يريد، مسهباً وموجزاً، مع التواضع، والبر، والشفقة، ودماثة الخلق، ورقة القلب»^(٣).

ولقد لقبه معاصره السبكي^(٤) بنحوي هذا الوقت. وهو عند ابن تغري بردي^(٥) عالم في عدة علوم ولا سيما علم العربية.

وقال فيه ابن خلدون: «وَصَلَ إلينا بالمغرب لهذا العهد من تأليف رجلٍ من أهل الصناعة العربيّة من أهل مصر، يُعَرَفُ بابن هشام، وظهر من كلامه أنّه استولى على غاية من ملكة تلك الصناعة لم تحصل إلا لسيبويه وابن جني وأهل طبقتها، لعظم ملكته وما أحاط به مِنْ أصول ذلك الفنّ وتفاريعه، وحسنِ تصرّفه فيه، ودَلَّ على أنّ الفضلَ ليسَ منحصرًا في المتقدمين»^(٦).

وقال فيه أيضاً: «ما زِلْنَا ونحن بالمغرب نَسْمَعُ أنّه ظهرَ بمصر عالمٌ بالعربية، يُقالُ له ابن هشام، أنحى من سيبويه»^(٧).

ولعلّ هذه المكانة المرموقة وهذا التبحر في هذا الفن وما يدور في فلكه يعودان إلى ثقافته الواسعة، من اختلافٍ إلى المدارس والمساجد وغيرها من منابع العلم الثرة، ودراسة للفقهِ الشافعي وغيره ودواوين الشعر والقراءات القرآنية في حلقات الدرس وغيرها، ولعلّ ما يُعزّز ذلك أنّه حفظ مختصر الخرقى في دون أربعة أشهر، وذلك قبل موته بخمس سنين^(٨).

ولعلّ من أشهر شيوخه تاج الدين الفاكهاني (متوفى ٧٣١ هـ) الذي قرأ عليه بعض مسائل النحو، وبدر الدين بن جماعة (متوفى ٧٣٣ هـ) الذي أخذ عنه الحديث، وتاج الدين التبريزي (متوفى ٧٤٦ هـ)، وابن المرحّل (متوفى ٧٤٤ هـ).

(٣) بغية الوعاة: ٦٨/٢ - ٦٩

(٤) انظر طبقات الشافعية: ٣٣/٦

(٥) انظر النجوم الزاهرة: ٣٣٦/١٠

(٦) مقدمة ابن خلدون: ٥٣٢

(٧) مقدمة ابن خلدون: ٥٣٢، وانظر بغية الوعاة: ٦٩/٢

(٨) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢

وسَمِعَ على أبي حيان النحوي ديوان زهير بن أبي سلمى من غير أن يلازمه أو يقرأ عليه، ولقد شرح من مصنفاته (اللمحة البدرية) كما سيأتي فيما بعد. ولعلّ من أبرز تلاميذه ابن الملاح الطرابلسي، وعلي بن أبي بكر البالسي، وابن الفرات، ومحب الدين بن هشام، وابن الملقن، وابن اسحق الدجوى، وغيرهم.

آثاره العلمية:

لقد صَنَّفَ ابن هشام في اللغة والنحو والفقه وغير ذلك من العلوم، ولقد وصلت إلينا بعض هذه التصانيف، فمنها ما طُبِعَ محققاً، ومنها ما يزال في انتظار دارسي العربية ليزينوا بها مكتبتنا النحوية وغيرها.

وإليك ما استطعت الاهتداء إليه من تصانيفه المطبوعة:

- (١) الإعراب عن قواعد الإعراب^(٩).
- (٢) الألفاظ النحوية^(١٠).
- (٣) إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل^(١١).
- (٤) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك^(١٢).
- (٥) الجامع الصغير في النحو^(١٣).
- (٦) شرح (بانت سعاد)^(١٤).

(٩) حققه الدكتور رشيد عبد الرحمن العبيدي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.

ونشره الدكتور علي فوده، ١٩٧١، مع دراسة علمية في مجلة كلية الآداب، جامعة الرياض. وذكر الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد (انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٧) أنه طُبِعَ في الآستانة ومصر، وأن الشيخ خالد الأزهري قد شرحه. وقد شرحه أيضاً صالح بن سليمان، وسماه: «إفصاح الإعراب عن قواعد الإعراب». انظر فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد، كتاب آداب اللغة العربية وعلومها: ٣/٣٦٤. وتوجد في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء نسخة باسم قواعد الاعراب.

(١٠) لقد طُبِعَ أكثر من مرة، وآخرها في النجف عام ١٩٦٧ م.

انظر في ذلك مقدمة المسائل السفرية: ٤. وذكر الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد (انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٧)

(١١) حققه الدكتور هاشم طه شلاش، مجلة كلية اللغة العربية، بغداد، عدد: ١٦، ١٩٧٢ م. انظر في ذلك مقدمة المسائل السفرية: ٤.

(١٢) حققه الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، وطبع طبعات عديدة لكثرة تداوله ولحاجة المريدن إليه.

(١٣) نشره وعلق عليه محمد شريف سعيد الزبيني، مطبعة الملاح، دمشق، ١٩٦٨ م. ولقد ذكر الدكتور هادي نهر (مقدمة شرح اللمحة البدرية ٨٠/١) أنه مخطوط وذكر في دائرة المعارف الإسلامية أنه طبع بباريس.

(١٤) لقد طُبِعَ أكثر من مرة، طبعه جويدي في ليبزج عام ١٨٧١ م، ثم طُبِعَ في القاهرة ثلاث طبعات ١٢٩٠ هـ، ١٣٠٤ هـ، ١٣٠٧ هـ. وطبع أيضاً في سنة ١٣٣١، الميمنية.

(٧) شرح اللوحة البدرية لأبي حيّان النحوي^(١٥).

(٨) المسائل السفريّة في النحو:

لقد حقّقهُ الدكتور حاتم صالح الضامن^(١٦)، واختار له هذا العنوان معتمداً على السيوطي في (بغية الوعاة)، وحاجي خليفة في (كشف الظنون)، وإسماعيل باشا في (هدية العارفين).

ولقد اعتمد في إخراج هذا المصنّف محققاً على نسختين مخطوطتين في المكتبة الأحمدية بتونس، وقابل ما فيها بما في (الأشباه والنظائر)، وذكر أنّ هناك نسخة مخطوطة في ليدن باسم (مسائل في النحو وأجوبتها)، وأخرى في برلين باسم (رسالة في انتصاب: لغة، وفضلاً، وخلافاً، وأيضاً، وهَلَمْ جَرّاً)، وأخرى في دار الكتب المصرية تحمل الاسم السّابق. أمّا نسخة دار الكتب الوطنية (رقم ٢٣٣٨) فتحمل الاسم (رسالة في توجيه النصب)، والنسخ الأخرى جاءت بلا عنوان.

وعزّز الدكتور الفاضل اختيار هذا الاسم لمثل هذه المسائل بأنّ ابن هشام ذكر في بداية هذا المصنّف أنّه ألّفه جواباً عن سؤالٍ وُجّه إليه وهو على جناح السفر. ولقد تناسى الدكتور الفاضل نسخة دار الكتب الظاهرية في دمشق، وهي باسم (رسالة في توجيهات بعض ألفاظ استعمالها المؤلفون)، وهي تحت رقم (٧٦٢٥ عام).

ولقد عدّ الدكتور هادي نهر (رسالة في انتصاب: لغة، وفضلاً، وأيضاً، وهَلَمْ جَرّاً)^(١٧) والمسائل السفريّة^(١٨) كتابين لالتباس الأمر عليه إنّ أراد بالمسائل السفريّة التي حقّقها الدكتور حاتم صالح الضامن كما مرّ.

وبعدُ: فلستُ أتفق مع الدكتور الفاضل في اختيار هذا الاسم لهذا المصنّف لأنّ هناك مصنفاً آخر يذكر في مقدمته ابن هشام أنّه إجابات عن أسئلةٍ سئل عنها في

(١٥) حقّقهُ الدكتور هادي نهر، مطبعة الجامعة، بغداد، ١٩٧٧م - ١٣٩٧ هـ.

(١٦) مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(١٧) انظر مقدمة شرح اللوحة البدرية: ٨١/١.

(١٨) انظر مقدمة شرح اللوحة البدرية: ٩١/١.

أسفاره، وهذا المصنف منه نسخة مخطوطة في دار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم: (٦٩٤٤ عام)، وهو باسم «مسائل وأجوبتها في النحو»، وهو الاسم نفسه لمخطوطة ليدن كما مرّ، ولعلّ ما يُعزّز كون هذه المسائل غير التي في (المسائل السفرية) المحققة ما جاء في هذه النسخة بعد البسملة: «أمّا بعد حمد الله على أفضاله حمداً كثيراً.. فإنني ذاكراً في هذه الأوراق مسائل سئلت عنها في بعض الأسفار، وأجوبة أجبت بها على سبيل الاختصار....».

وآخرها: «وإما: موصولة، ويأتي المذهبان في رابط الجملة، قال مؤلفه الشيخ جمال الدين بن هشام: سئلت عنها بالحجاز الشريف في عام سبعة وأربعين وسبعماية، والله الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب»^(١٩).

وفي دار الكتب الظاهرية نسخة أخرى من هذه المسائل تحت رقم: (١٠٥٤١ عام)، وهي باسم (من مسائل ابن هشام وأجوبتها).

ولعلّ في جعل هذا المصنّف المحقّق باسم (رسالة في انتصاب: لغة: وفضلاً، وأيضاً، وهلمّ جرّاً) أو (رسالة في توجيهات بعض ألفاظ استعمالها المؤلفون) بعداً عما قد يوقّع في حيرة من أمر هذين المصنفين، ولعل الاسم الثاني أكثر دقّة ودلالة عمّا في هذا المصنّف من مسائل.

وإنني لأذهب إلى أنّ السيوطي وغيره ممّن ذكروا في مظانهم (المسائل السفرية) يريدون ما سئل عنه ابن هشام من مسائل في رحلته إلى مكة المكرمة (٩) شرح السيرة:

وهو شرح قصيدة البوصيري في مدح الرسول - ﷺ - ولقد صنّفه الدكتور هادي نهر^(٢٠) في قائمة المطبوع من غير أن يذكر من أشرف على طبعه أو مكان الطبع. ورجّح الدكتور حاتم صالح الضامن^(٢١) أن يكون شرح

(١٩) انظر في ذلك أيضاً فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية - النحو): ٤٦٥

وبعد أن انتهت من تحقيق هذا المصنف صدر المصنّف المشار إليه باسم (المسائل السفرية في النحو) بتحقيق الدكتور علي حسين البواب الذي تبع السيوطي وغيره في اختيار هذا العنوان أيضاً.

(٢٠) انظر مقدمة شرح اللوحة البدرية: ٦٣/١.

(٢١) انظر مقدمة المسائل السفرية في النحو: ٦.

قصيدة كعب بن زهير في مدح الرسول (بانت سعاد)، لأن من العلماء من يُسمّيها البردة: «شرح البردة: وهو شرح قصيدة البوصيري، ويُخيل لي أنّه شرح (بانت سعاد) لأن من العلماء من يُسمّيها البردة، وذكر د. رشيد أنه مطبوع، ولم أقف على ذلك عند غيره»

ولست أتفق معه في هذا المذهب لأنّ البردتين قد اشتهرتا، فشرحهما ابن هشام كما شرّحهما غيره، ولعلّ ما يُعزّز ذلك أيضاً أنّ السيوطي^(٢٢) قد نسب إليه هذا الشرح أيضاً.

ولعل الدكتور الفاضل قد تبع فيما ذهب إليه الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد في مقدمته لـ (شرح شذور الذهب): «شرح البردة: ذكره السيوطي، وربّما كان هو (شرح بانت سعاد) الآتي»^(٢٣).

(١٠) شذور الذهب في معرفة كلام العرب وشرحه^(٢٤).

(١١) شرح قطر الندى وبلّ الصدى^(٢٥).

(١٢) فوح الشذا بمسألة كذا^(٢٦) لأبي حيان النحوي.

(١٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب^(٢٧).

(١٤) مسائل في إعراب القرآن^(٢٨).

أما تصانيفه التي ما زالت مخطوطة فهي أكثر من سابقتها، وإليك ما استطعت الاهتداء إليه عمدي في ذلك من سبقني في الترجمة لابن هشام والبحث في أماكن

(٢٢) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢

(٢٣) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٧

(٢٤) طبع عدة مرات، وحققه الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد وهو كثير التداول لأهميته ولحاجة المريدن إليه. ولقد شرح الشذور غير ابن هشام، ومن هؤلاء السيوطي، وبدر الدين حسن بن أبي بكر القدسي الحلبي، وزكريا بن محمد الأنصاري.

انظر: كشف الظنون: ٤٩/٢، إيضاح المكنون: ٤٢/٢، مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٦٣/١.

(٢٥) طبع عدة مرات، وحققه الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ولأهميته ترجمه المستشرق الفرنسي جوجيه الى الفرنسية، وطبع في ليدن عام ١٣٠٥ هـ. انظر: مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٦٥/١

(٢٦) حققه الدكتور أحمد مطلوب، بغداد، ١٩٦٣م

(٢٧) طبع عدة مرّات بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، وطبع أيضاً عدة مرّات بتحقيق مازن المبارك ومحمد علي حداد، ومراجعة سعيد الأفغاني.

(٢٨) حققه الدكتور صاحب أبو جناح، نُشر في مجلة المورد، عدد: ٣، بغداد، ١٩٧٤م

المخطوطات أو مظان تلك المخطوطات المصنفة:

(١) مسألة في قوله تعالى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْحَسَنِينَ»^(٢٩)، وهو المصنف الذي نُحَقِّقُه، ولم يُشَرَّ أَيُّ مِمَّنْ ترجم لابن هشام إلى النسخة التي بين أيدينا كما سيأتي فيما بعد.

(٢) مسألة اعتراض الشرط على الشرط: وهو المصنَّف الذي سَيُنَشَرُ بتحقيقنا قريباً، وفي أيدينا نُسخة مخطوطة لم يُشَرَّ إليها أَيُّ مِمَّنْ ترجم لابن هشام، وهي نسخة عثرنا عليها عند أهل العلم من الأحساء في المملكة العربية السعودية. ولهذا المصنَّف نسخة أخرى في ليدن.

(٣) المباحثُ المرضية المتعلقة بَمَنْ الشرطية: لهذا المصنَّف ثلاث نسخ بدار الكتب المصرية (٧٣٠ مجاميع، ٤٥٩ مجاميع).

وفي دار الكتب الظاهرية بدمشق نسخة أخرى لم يُشَرَّ إليها أَيُّ ممن ترجم لابن هشام قَبْلَنَا^(٣٠)، وهي تحت رقم: ١٠٩٨٢ عام. وتوجد منه نسخة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء، ويدور هذا المصنَّف في فلك مسائل متعلقة بـ (مَنْ) الشرطية وغيرها مِنْ أسماء الشرط وَقَعَ البحثُ فيها بين ابن هشام وتقي الدين أبي الحسن السبكي الشافعي.

(٤) مسائل وأجوبتها^(٣١).

(٥) نبذة مِنْ قواعد الإعراب:

ذكر ابن هشام في مقدمتها أنَّه اختصرها من قواعد الإعراب تسهياً على الطلاب: «هذه نُبذة يسيرة اختصرتها مِنْ قواعد الإعراب تسهياً على الطلاب، وتقريباً على أولي الألباب، وتنخِصِرُ في ثلاثة أبواب».

وهذه الرسالة في دار الكتب الظاهرية تحت رقم (١٠٣٧٣ عام)، وتقع في ورقتين (١٤ أ ق - ١٥ ب ق) من مجموع عدد أوراقه ست عشرة ورقة.

(٢٩) الأعراف: ٥٦

(٣٠) انظر في ذلك أيضاً فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية - النحو): ٤٦٥

(٣١) انظر الصفحة: ٩

وتوجد من هذه الرسالة نسختان أخريان في دار الكتب الظاهرية أيضاً
تحت الرقمين (١٠٤٥٠ عام، ١٠١٠٦ عام). ولم يُشرْ إلى هذه الرسالة أيّ
مِمَّن ترجم لابن هشام قبلي فيما أعلم^(٣٢).

ولقد جاءت هذه الرسالة باسم (نكتة من الإعراب) في نسختين أخريين
في دار الكتب الظاهرية، الأولى تحت رقم (١٨٤٦ عام)، والثانية تحت رقم
(١٨٤٥).

وأول النسخة الأولى بعد البسملة: « هذه نكتة يسيرة اختصرتها من قواعد
الإعراب تسهيلاً على الطلاب وتقريباً على أولي الألباب، وتقع في ثلاثة
أبواب .. »

(٦) موقد الأذهان وموقظ الوسنان:

توجد منه أربع نسخ في دار الكتب المصرية^(٣٤)، ونسخ في مكتبي برلين
وباريس^(٣٥).

وتوجد أيضاً نسخةً منه في دار الكتب الظاهرية، تحت رقم ١٠٥٤٥ عام،
وهي نسخة لم يُشرْ إليها أيّ مِمَّن ترجم لابن هشام - فيما أعلم - قبلي.

وأول هذه النسخة: « أمّا بَعْدَ حَدِّ الله الفاتحِ عندَ الأعواز، المانحِ
بالإيجاز، جاعل علم العربية في العلوم كالطراز، فبه تفكّ الألغاز .. »
ولقد نقل السيوطي في (الأشباه والنظائر)^(٣٦) من هذا المصنّف.

(٧) تلخيص الشواهد وتلخيص الفوائد:

منه نسخ^(٣٧) في مكتبة المتحف العراقي (رقم ٣٨٣٩)، ودار الكتب
المصرية (١٨ ش).

(٣٢) انظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية - النحو): ٥٢١

(٣٣) انظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: (علوم اللغة العربية - النحو): ٥٢٩

(٣٤) انظر مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٨٦/١

(٣٥) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٧

(٣٦) انظر: ٤/٣

(٣٧) انظر: مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٨٠/١، مقدمة المسائل السفرية في النحو: ٥

(٨) تلخيص الدلالة في تلخيص الرسالة:

توجد منه نسخة في مكتبة جامع القرويين بفاس تحت رقم: ١٢١٠.

(٩) حواش على الألفية:

توجدُ منه نسخة في دار الكتب المصرية^(٣٨).

(١٠) شرح اللب:

توجد منه نسختان في دار الكتب الظاهرية منسوبتان إلى ابن هشام، الأولى تحت رقم: ١٧٧٧ عام، والثانية تحت رقم: ١٧٦٧ عام.

واللب هو كتابٌ لخص فيه ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر علي البيضاوي الشيرازي الكافية في النحو لابن الحاجب^(٣٩).

ولم تذكر المظان التي عدنا إليها هذا المصنف منسوباً لابن هشام، أما الذين ترجوا لابن هشام فلم يُشر أحدٌ منهم - فيما أعلم - إلى هذا الشرح.

ويوجدُ في دار الكتب الظاهرية متن اللب تحت رقم: ١٠١٢٨ عام.

(١١) رسالة في استعمال المنادى في تسع آيات من القرآن: منها نسخة في مكتبة برلين^(٤٠) (رقم: ٦٨٨٤)

(١٢) الروضة الأدبية في شواهد علوم العربية:

وهذا المصنف في شرح شواهد اللمع لابن جني، وتوجد منه نسخة في

برلين^(٤١) (رقم: ١٢٠٩٧).

(١٣) شرح الجمل للزجاجي:

توجد نسخة^(٤٢) من هذا الشرح في المكتبة الأحمدية بجلب رقم: ٩٧٦.

(٣٨) انظر بروكلمان، الملحق: ١٦/٢، مقدمة المسائل السفوية في النحو: ٥

(٣٩) انظر مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية، النحو): ٣٣٦.

(٤٠) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٧.

(٤١) انظر: مقدمة شرح شذور الذهب: ٧، مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٨٣/١، دائرة المعارف الإسلامية: ٢٩٦/١،

هدية العارفين: ٢٦٥/١.

(٤٢) انظر مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٨٣/١.

وقيل إنَّه شرح لشواهد جل الزجاجي^(٤٣).

(١٤) شرح القصيدة اللغوية في المسائل النحوية:

توجد منه نسخة في ليدن^(٤٤).

(١٥) شرح الملح وموارد المنح:

توجد منه نسخة في برلين (٢٠٩٧)^(٤٥).

(١٦) مختصر الانتصاف من الكشف:

توجد نسخة منه في برلين ومكتبة الأزهر^(٤٦).

(١٧) مسألة في تعدُّ ما بعد (إلا) على ثلاثة أقسام^(٤٧): توجد نسخة من هذه

المسألة في مكتبة خسروباشا في تركيا^(٤٨).

(١٨) مسألة في شرح حقيقة الاستفهام والفرق بين أدواته: توجد نسخة من هذه

المسألة في مكتبة خسروباشا في تركيا^(٤٩).

ولقد نقل السيوطي هذه المسألة في (الأشباه والنظائر)^(٥٠).

(١٩) رسالة في إعراب (أنت أعلم ومالك)^(٥١).

(٢٠) رسالة في إعراب بعض الكلمات:

توجد نسخة منها في دار الكتب المصرية (١٢٨ نحو).

(٢١) رسالة في التنازع:

توجد نسخة^(٥٢) منها في دار الكتب المصرية (٤٦٩ نحو).

(٢٢) رسالة في (كاد) وأخواتها:

(٤٣) انظر: كشف الظنون: ٦٦٤/٢، هدية العارفين: ٦٥/١

(٤٤) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٨

(٤٥) انظر: مقدمة شرح اللوحة البدرية: ٨٦، مقدمة المسائل السفريّة في النحو: ٥

(٤٦) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٨

(٤٧) انظر مقدمة المسائل السفريّة في النحو: ٦

(٤٨) انظر مقدمة المسائل السفريّة في النحو: ٦

(٤٩) انظر مقدمة المسائل السفريّة في النحو: ٦

(٥٠) انظر: ٥٦/٤ - ٦٢

(٥١) انظر الأشباه والنظائر: ٦٧/٤ - ٧٤

توجد نسخة منها في دار الكتب المصرية (٦٩٧ نحو)

(٢٣) رسالة في معاني حروف النحو:

توجد نسخة منها في دار الكتب المصرية (٦٩٧ نحو)

(٢٤) رسالة في قوله تعالى: «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً»^(٥٢).

(٢٥) رسالة في (على أي شيء رُفِعَ: وخيرٌ منك) في قول جابر رضي الله عنه: «كان يكفي مَنْ هو أوفى منك شعراً وخيرٌ منك»^(٥٣).

(٢٦) مطالع السرور بين مقرر القطر والشذور:

توجد نسختان منه في دار الكتب المصرية (رقم: ٩٢٩ هـ، ٩٣٣ نحو)^(٥٤).

أمّا تصانيفه التي لم تصل إلينا فهي كثيرة، ومنها ما يلي: -

(١) التحصيل والتفصيل لكتاب التذيل:

ذكر السيوطي^(٥٥) أنه في عدة مجلدات.

(٢) التذكرة في النحو:

ذكر السيوطي^(٥٦) أنه في خمسة عشر مجلداً، ولقد نقل منه في (الأشباه

والنظائر) في مواضع^(٥٧).

(٣) الجامع الكبير في النحو^(٥٨).

(٤) رفع الخصاصة عن قرّاء الخلاصة:

ذكر السيوطي^(٥٩) أنّه في أربعة مجلّدات.

(٥) شرح الشواهد الصغرى:

(٥٢) انظر الأشباه والنظائر: ٧٤/٤ - ٧٧

(٥٣) انظر الأشباه والنظائر: ٧٨/٤ - ٧٩

(٥٤) انظر مقدمة شرح اللمحة البدرية: ٨٦/١

(٥٥) انظر بنية الوعاة: ٦٨/٢ - ٦٩، وانظر: الدرر الكامنة: ٤١٦/٢، شرح التصريح على التوضيح: ٥/١، البدر الطالع: ٤٠٠/١.

(٥٦) انظر بنية الوعاة: ٦٨/٢ - ٦٩، وانظر البدر الطالع: ٤٠٠/١.

(٥٧) انظر: ١٢٥، ٥٩، ٢٨/٣

(٥٨) انظر: بنية الوعاة: ٦٩/٢، الأعلام: ٢٩١/٤، شذرات الذهب: ١٩٢/٦.

(٥٩) انظر بنية الوعاة: ٦٩/٢، وانظر: كشف الظنون: ١٥٤/١، هدية العارفين: ٤٦٥/١

- ذكره السيوطي^(٦٠)، وذكر الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد^(٦١) أنه لا يدرى أهو كتاب الروضة السابق أم هو كتاب آخر.
- (٦) شرح الشواهد الكبرى^(٦٢).
- (٧) شرح التسهيل:
- وهو في عدة مجلدات^(٦٣)، وقيل إنه لم يكمل^(٦٤).
- (٨) عمدة الطالب في تحقيق صرف ابن الحاجب:
- ذكر السيوطي^(٦٥) أنه في مجلدين.
- (٩) القواعد الصغرى في النحو^(٦٦).
- (١٠) القواعد الكبرى في النحو^(٦٧).
- (١١) كفاية التعريف في علم التصريف^(٦٨).
- (١٢) رسالة في أحكام لو، وحتى^(٦٩).
- (١٣) شرح أبيات ابن الناظم^(٧٠).
- (١٤) شرح الجامع الصغير في الفروع لمحمد بن الحسن الشيباني^(٧١).
- (١٥) حواشٍ على التسهيل^(٧٢).
- (١٦) حواشٍ على شرح الألفية لابن الناظم^(٧٣).

-
- (٦٠) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢، وانظر البدر الطالع: ٤٠٠/١.
- (٦١) انظر مقدمة شرح شذور الذهب: ٨.
- (٦٢) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢، البدر الطالع: ٤٠٠/١.
- (٦٣) انظر: بغية الوعاة: ٦٩/٢، الدرر الكامنة: ٤١٦/٢.
- (٦٤) انظر شرح التصريح على التوضيح: ٥/١، البدر الطالع: ٤٠٠/١.
- (٦٥) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢، وهو في شرح التصريح على التوضيح: ٥/١: عدة الطالب في تصريف ابن الحاجب. وانظر البدر الطالع: ٤٠٠/١.
- (٦٦) انظر بغية الوعاة: ٦٩/٢.
- (٦٧) انظر: بغية الوعاة: ٦٩/٢، هدية العارفين: ٤٦٥/١.
- (٦٨) انظر: مقدمة الجامع الصغير في النحو: ه، مقدمة المسائل المفردة في النحو: ٧.
- (٦٩) انظر شرح التصريح على التوضيح: ٥/١.
- (٧٠) انظر خزنة الأدب: ٩/١.
- (٧١) انظر مقدمة الجامع الصغير في النحو ه وانظر: كشف الظنون: ٤٦٣/٢، هدية العارفين: ٤٦٥/١.
- (٧٢) انظر شرح التصريح على التوضيح: ٥/١، وذكر الشيخ خالد الأزهرى أنه في مجلدين.
- (٧٣) انظر: بغية الوعاة: ٦٩/٢، همع الهوامع (دار المعرفة للطباعة والنشر): ١٥٦/٢.

ابن هشام واعترض الشرط على الشرط

لَقَدْ أَغْفَلَتِ الْمِظَانُ الْمُخْتَلِفَةُ الْإِشَارَةَ إِلَى هَذَا الْمُصَنَّفِ الْنفِيسِ ، فَكُتِبَ التَّرَاجِمُ قَدْ تَنَاسَتْهُ تَمَامًا ، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ مَعَ مِظَانِ النُّحُوِّ الَّتِي اغْتَرَفَتْ كَثِيرًا مِنْ يَنَابِيعِ ابْنِ هِشَامِ النُّحَوِيِّ الثَّرَّةِ ، وَلِذَلِكَ جَاءَ الْحَدِيثُ فِيهَا عَنْ مَسْأَلَةِ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ مُوجَزًا فِي غَيْرِ مَوَاضِعِ الْإِيجَازِ مِنْ حَيْثُ شَوَاهِدُهَا وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا مِنْ مَسَائِلَ .

وَلَعَلَّ الْعَلَامَةَ السَّيُوطِيَّ يُعَدُّ أَوَّلَ مَنْ زَيْنَ مُؤَلَّفَهُ الْنفِيسَ (الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ) بِتَدْوِينِ رِسَائِلِ نُحَوِيَّةِ نَفِيسَةٍ فِيهِ ، وَمِنْ هَذِهِ الرِّسَائِلِ رِسَالَةُ ابْنِ هِشَامٍ هَذِهِ .

وَلَقَدْ اعْتَمَدَ الشَّهَابُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَيْهِ (٩٤/٥ -) : « ... فَلَا وَجْهَ لَهُ ، فَعَلَيْهِ يَخْتَلِفُ حُكْمُ الْمَسْأَلَةِ فِي التَّقَدُّمِ وَالتَّوَسُّطِ وَالتَّأَخُّرِ ، وَلَهُ رِسَالَةٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُسْتَقَلَّةٌ ... »

وَلَقَدْ رَأَيْتُ أَنَّ يَكُونُ عِنْوَانُ هَذِهِ الْمُصَنَّفِ : اعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ ؛ لِأَنَّ لَفْظَةَ رِسَالَةٍ أَوْ مَسْأَلَةٍ تَكَادُ تَكُونُ مِنْ إِضَافَةٍ مَنْ أَشَارَ إِلَيْهِ كَالشَّهَابِ كَمَا مَرَّ ، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ بِالنِّسْبَةِ لِمَا حَمَلَتْهُ النُّسخَةُ الْأَصْلُ مِنْ عِنْوَانٍ : « الْكَلَامُ عَلَى مَسْأَلَةِ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ » .

وَلَعَلَّ مَا يُعَزِّزُ مَا نَذَهَبُ إِلَيْهِ مَا فِي (الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ : ٨٣/٤) : « اعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ : هَذَا فَصْلٌ نَتَكَلَّمُ فِيهِ بِحَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَقُوَّتِهِ عَلَى مَسْأَلَةِ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ » .

وَلَمْ تَنْلُ مَسْأَلَةُ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ مَا نَالَتْهُ غَيْرُهَا مِنْ مَسَائِلِ النُّحُوِّ الْمُخْتَلِفَةِ مِنْ حَيْثُ اسْتِقْصَاءُ الشَّوَاهِدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا ، وَلِذَلِكَ جَاءَ حَدِيثُ الصَّبَّانِ عَنْهَا فِي حَاشِيَتِهِ (٣١/٤ - ٣٢) مُوجَزًا ، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ مَعَ السَّيُوطِيِّ

في همعه (٣٣٨/٤ -)، والشهاب في حاشيته (٩٤/٥ - ٩٥)، والزركشي في بُرْهَانِهِ (٣٧٠/٢ -).

أما ابن هشام فَيَعِدُّ رائداً في جمع مسائلها وشواهدا وما يَدُورُ في فلكِها، ويكاد هذا المصنّف يُعَدُّ سراجاً منيراً لكل راغِبٍ ومريد.

ويكادُ حديثه في هذا المصنّف يدورُ في فلكِ إزالةِ ما علقَ بهذه المسألة من غبار الغموض والإهمال، وتأييدِ هذا المذهب وردّه ذاك بأدلةٍ بيّنة، ويتراءى ذلك في ردّه مذهب ابن مالك في أنّ الجواب المذكورَ للأوّل، وأنّ الشرطَ الثاني لا جوابَ لَهُ. والقولُ نَفْسُهُ في ردّه مذهبَ من أجازَ أن يكون الجوابُ للشرط الثاني على أنّه وجوبُهُ جوابُ الشرطِ الأوّل.

وتطالعنا في هذا المصنّف نقولُ عن بعض النحاة القدامى كابن كيسان وأبي جعفر النحاس، وابن مالك وأبي علي الفارسي في المسائل القصريّة، والأخفش، وابن الدهان.

أما شواهدُهُ في هذا المصنّف فَمِنَ القرآن الكريم والشعر العربي، ويتراءى لي أنّه لم يستقصِ الشواهدَ القرآنية التي تدورُ في فلكِ هذه المسألة كما ستبضح في مكانها.

ولقدِ افتتح ابنُ هشامٍ هذا المصنّف بما يمكنُ أن يُعَدَّ مُقدِّمةً له، فلقد ذكر فيها أنّ في العربية توارَدَ شرطين على جوابٍ واحدٍ متأخّرَ عنهما، وأنّ هذه المسألة يقعُ فيها الالتباسُ والغلطُ، ولذلك يطالعنا بعدَ هذا التقديم الموجز بالتنبيه على ما يمكنُ أن يُعَدَّ مِنْ مسائلها خطأً:

(١) أن يكون الشرطُ مُقْتَرَنًا بجوابه.

(٢) أن يكون الشرطُ الثاني مُقْتَرَنًا بالفاء لفظاً.

(٣) أن يكون الشرطُ الثاني مُقْتَرَنًا بالفاء تقديراً.

(٤) أن يُعْطَفَ على فِعْلٍ الشرطِ فِعْلٌ آخَرُ.

(٥) أن يكون الجوابُ محذوفاً.

وينتهي ممّا مرَّ إلى أنّ اعْتِراضَ الشرطِ على الشرطِ مُقَيَّدٌ بتواردِ شرطين أو

أَكْثَرُ عَلَى أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ جَوَابٌ وَاحِدٌ مُتَأَخِّرٌ.

ثُمَّ يَنْتَقِلُ لِلْحَدِيثِ عَنْ خِلَافِ الْمُجَوِّزِينَ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي كَوْنِ الْجَوَابِ الْمَذْكُورِ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ اخْتِيَارُهُ، أَوِ الثَّانِي، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

(١) أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ وَاقِعًا بِمَجْمُوعِ حَصُولِ كُلِّ مِنَ الشَّرْطَيْنِ، وَكَوْنِ الشَّرْطِ الثَّانِي وَاقِعًا قَبْلَ وَقُوعِ الْأَوَّلِ، فَالْجَوَابُ الْمَذْكُورُ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَجَوَابُ الثَّانِي مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ وَابْنِ مَالِكٍ الَّذِي يَخْتَلِفُ مَعَهُمْ فِي أَنَّ الثَّانِي لَا جَوَابَ لَهُ، وَهَذَا الْقَوْلُ الْأَخِيرُ مُرَدُّودٌ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ.

(٢) أَنْ يَكُونَ مَضمُونُ الْجَوَابِ وَاقِعًا بَعْدَ الشَّرْطَيْنِ، فَالطَّلَاقُ فِي مِثْلِ قَوْلِنَا: إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَبِستِ فَأَنْتِ طَالِقٌ، مَعْلَقٌ عَلَى حَصُولِ الرُّكُوبِ وَاللَّبْسِ سَوَاءً وَقَعَا عَلَى تَرْتِيبِهِمَا أَمْ مُتَعَاكِسَيْنِ أَمْ مَجْمُوعَيْنِ، وَهُوَ قَوْلٌ مَنْسُوبٌ إِلَى إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، وَيُرَدُّهُ ابْنُ هِشَامٍ بِأَدِلَّةٍ بَيِّنَةٍ قَوِيَّةٍ.

(٣) أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ الثَّانِي جَوَابُهُ مَذْكُورٌ عَلَى أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِي وَجَوَابَهُ جَوَابُ الشَّرْطِ الْأَوَّلِ، فَلِذَلِكَ يَقَعُ الطَّلَاقُ فِي مِثْلِ قَوْلِنَا: إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَبِستِ فَأَنْتِ طَالِقٌ، أَيْ: إِنْ رَكِبْتَ أَوَّلًا ثُمَّ لَبِستِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ بَاطِلٌ لَمَّا يَلِي:

(١) أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْفَاءِ فِي الْجَوَابِ، وَهِيَ لَا تُحْذَفُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ.

(٢) أَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ لِلأَوَّلِ كَمَا مَرَّ.

(٣) أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَا يَتَأَتَّى فِي بَعْضِ الشُّوَاهِدِ.

وَيُنْهِي ابْنُ هِشَامٍ مُصَنَّفَهُ النَّفِيسَ بِأَنَّهُ قَدْ يَعْتَرِضُ أَكْثَرُ مِنْ شَرْطَيْنِ كَقَوْلِنَا: إِنْ أُعْطِيتُكَ إِنْ وَعَدْتُكَ إِنْ سَأَلْتَنِي فَعَبْدِي حُرٌّ.

وَلَعَلَّ هَذَا الْمَصْنَفَ يُعَدُّ عُمْدَةً لِكُلِّ بَاحِثٍ فِي كُلِّ مَا يَدُورُ فِي فَلَكَ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَلِسْنَا نَنْكِرُ أَنَّ رِسَالَةَ (مَأْخِذَ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ) لِلزَّيْلَعِيِّ قَدْ صُنِّفَتْ بَعْدَ هَذَا الْمَصْنَفِ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَصِلْ إِلَى مَا

وصل إليه من حيث الاستقصاء والتبويب وعمق دراسة مسائل اعتراض الشرط على الشرط، فالزيلعي قد جمع فيها أقوال العلماء قبله كالإسنوي والرافعي وابن هشام وغيرهم، فابن هشام يُخرج ما يمكن أن يُعدَّ وهماً من بابها حملاً على ما يراه من حدودها وأصولها، ولكن هذه المسألة تغيب عن الإسنوي في (الكوكب الدرّي) الذي نقل الزيلعي قوله في هذه الرسالة، فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ^(١)﴾، وقوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ^(٢)﴾ يُعدّان من باب اعتراض الشرط على الشرط عند الزيلعي: «قال العلامة الإسنوي في كتابه (الكوكب الدرّي) ما نصّه: (فصل في الشرط والجزاء مسألة اعتراض الشرط على الشرط: هو دخول جملة شرطية على مثلها، كقوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا الْآيَةَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ وكقول القائل: إِنْ أَكَلْتُ إِنْ دَخَلْتُ فَأَنْتَ طَالِقٌ، فيه مذهبان: أحدهما، وهو ما جزم به ابن مالك في (شرح الكافية)، أنّ الشرط الثاني موضع نصب على الحال، والثاني: وهو ما صحّحه في (الارتشاف) أنّ المذكور ثانياً متقدّم في المعنى على المذكور أولاً وإن تأخّر في اللفظ؛ لأنّ الشرط متقدّم على المشروط، والشرط الثاني قد جُعِلَ شرطاً لجميع ما قبله، ومن جملة ذلك الشرط الأوّل، والآية السابقة تدلّ عليه؛ لأنّ الشرط الثاني - وهو إرادة الله تعالى - سابقة على إرادة المخلوقين لأنها قديمة، ورأيت في كلام بعضهم مذهباً ثالثاً عزاه إلى الفراء، إنّ كان بينهما ترتّب في العادة، كالأكل مع الشرب قدّم المعتادُ تقدّمه، وإن لم يكن فالمتقدّم هو الثاني».

ولقد أغفل ابن هشام في هذا المصنف مسألة تكرير الشرط كقولهم: إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتَ طَالِقٌ، وهي مسألة دَوَّنها الزيلعي في مصنّفه (مآخذ

(١) هود: ٣٤.

(٢) الأحزاب: ٥٠.

الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط: «بقي ما إذا اتحدت مادة فعل الشرط كما تقدم في عبارة الإسنوي من قوله: لو كان الشرطان بفعل واحد كما لو كرر: إن دخلت الدار، فيتجه حمله على التأكيد، أي دون التأسيس بأن قال: إن دخلت الدار إن دخلت الدار فأنت طالق، فإنها تطلق بالدخول مرة... وقد نصَّ على مثل ذلك الإمام المحبوبي في كتابه (تلقيح العقول) في العتق، حيث قال: إن دخلت هذه الدار إن دخلت هذه الدار فعبدي حرٌّ لدار واحدة، لم يُعتَق حتَّى يدخلها مرتين قياساً، وجوب الإحسان أنَّه يُعتَق بالدخول مرة، ولو كان هذا في دارين يشترط دخولها قياساً واستحساناً...»^(١)، ويعقب الزيلعي على كلام الإمام المحبوبي بمحدث مفصل مبسوط في مصنفه المشار إليه.

وذكر أيضاً أنَّه لو أُتي بلفظة (الدار) في الشرطين منكرة في المثال السابق لما طلقت حتى تدخل دارين مختلفتين كقولنا: إن دخلت داراً إن دخلت داراً فأنت طالق؛ لأنَّ النكرة الثانية غير الأولى؛ لأنها لو عادت إلى الأولى لأصابها نوعٌ من التعيّن، فتخرج عن كونها نكرة، ولو كانت إياها لكانت المسألة من باب وضع الظاهر موضع المضمّر، وهو خلاف الأصل.

نسخ اعتراض الشرط على الشرط

لهذا المصنّف نُسخَتان خطيتان، الأولى (وهي التي اتَّخذناها أصلاً في إخراجها) - من ممتلكات الشيخ أبي بكر محمد بن عمر الملاًّ المتوفى (١٢٩٨ هـ)، أحد علماء الأحساء في المملكة العربية السعودية البارزين، ولقد آلت مكتبته إلى ورثته بعد وفاته.

وهذه النسخة تضمّ مصنفاً آخر لابن هشام، هو مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: ٥٦). وتحمل ورقة الغلاف عنوان هذا المصنّف بالإضافة إلى ذكر آيتين أخريين من باب المسألة التي تدور في فلكها الآية الأولى: «الكلام على قوله سبحانه: ﴿إِنَّ

(١) انظر ورقة: ٨، وانظر الكوكب الدرّي: ٤١١-٤١٢.

رَحْمَةً اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٧﴾ للعلامة ابن هشام. ونظيرُ هذه الآية: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ (الشورى: ١٧)، ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ (الأحزاب: ٦٣)، بَلْ هِيَ أَوَّلَىٰ بِالسُّؤَالِ لِعَدَمِ إِضَافَةِ الْمُؤَنَّثِ إِلَى مَذَكَّرٍ، يَكْتَسِبُ مِنْهُ التَّذْكِيرُ أَوْ يُخْبَرُ عَنْهُ دَوْنَهُ، وَهَذَا لَا يَأْتِي فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ جَمِيعِ الْأَجْوِبَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا] [، وَقَالَ الْبَغَوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾، وَلَمْ يَقُلْ (قَرِيبَةً)؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَهَا غَيْرُ حَقِيقِيٍّ، وَمَجَازُهُ الْوَقْتُ. نُقِلَ مِنْ حَاشِيَةِ عَلَى أَصْلِ الرِّسَالَةِ.

وَتَحْمُلُ وَرَقَةُ الْغُلَافِ أَيْضًا حَدِيثًا نَبَوِيًّا غَالِبُ ظَنِّي أَنَّهُ مِنْ إِضَافَةِ مَنْ اِمْتَلَكَ هَذِهِ النُّسخة؛ لِأَنَّ الْخَطَّ الَّذِي كُتِبَ فِيهِ يَخْتَلِفُ عَنْ خَطِّهَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا يَتَرَاءَى لَنَا مِنْ قَلْبٍ فِي لَفْظَةِ (هَجَرْتَهُ).

أَمَّا الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ هَذِهِ النُّسخَةِ فَتَضُمُّ آيَاتًا شَعْرِيَّةً تَجْمَعُ مَا يَجِبُ فِيهِ التَّأْنِيثُ وَمَا يَجُوزُ فِيهِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْتَهِي بِعَلَامَةِ تَأْنِيثٍ.

وفيهَا أَيْضًا حَدِيثٌ مُوجَزٌ عَنِ الشَّيْخِ تَقِي الدِّينِ أَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى السَّمْنَهودِيِّ.

أَمَّا الْوَرَقَةُ الْأُولَى الَّتِي مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ فِي هَذِهِ النُّسخَةِ فَفِيهَا أَرْبَعَةُ أَسْطُرٍ مِنْ مَسْأَلَةِ الْحِكْمَةِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى عُنْوَانِ هَذَا الْمُصَنَّفِ.

وَفِي الْوَرَقَةِ مِنْ هَذِهِ النُّسخَةِ وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ سَطْرًا، فِي كُلِّ سَطْرٍ إِحْدَى عَشْرَةَ كَلِمَةً تَقْرِيبًا.

وَلَقَدْ تُرِكَ هَامِشٌ بِعَرْضِ $\frac{1}{4}$ ٣ سَمِ افْتِقِيًّا فِي جَانِبٍ، وَبِعَرْضِ ٢ سَمِ فِي الْجَانِبِ الْآخَرِ، وَهَامِشٌ بِعَرْضِ ٣ سَمِ فِي الْجَانِبَيْنِ تَقْرِيبًا.

وَخَطُّ هَذِهِ النُّسخَةِ نَسْخِيٌّ مَقْرُوءٌ غَيْرُ مُضْبُوطٍ بِالشَّكْلِ، وَلَقَدْ نُبِّهَ عَلَى بَدَايَةِ الْمَسَائِلِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ الرَّئِيسَةِ بِكِتَابَتِهَا بِحُرُوفٍ بَارِزَةٍ.

وَتَكَادُ هَذِهِ النُّسخَةُ تَخْلُو تَمَامًا مِنْ آثَارِ عَوَادِي الدَّهْرِ الْمُخْتَلِفَةِ، إِلَّا مَا أَصَابَ الْوَرَقَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْ آثَارِ الْمِدَادِ.

ولعلّ ما يزيدني ثقةً في هذه النسخة ما يترأى لي من دقة ناسخها التامة، إذ يكادُ يخلو من تلك الزلات التي قد تطالعنا عند غيره من الناسخين. أمّا اسم هذا الناسخ فلم تزودنا به هذه النسخة.

أمّا النسخة الثانية فتوجد في ليدن بهولندا (21/ cat)*، ولقد حاولتُ جاهداً الحصول عليها فلم أوفق، ولعلّ ما يزيدني ثقةً في إخراج هذا المصنّف النفيس أنّ العلامة السيوطي قد حفظه لنا كما حفظ غيره من المصنّفات النادرة في (الأشباه والنظائر) كما مرّ، فما في الأشباه والنظائر يُعدّ في رأينا نسخةً ثالثةً على ما فيه من اضطرابٍ في الترتيب في بعض المسائل.

ولقد حفظه لنا أيضاً العلامة الشيخ حسن الجبرتي الحنفي الزيلعي (١١١٠ - ١١٨٨) في مصنّفه «مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط، وفيه الأقوال المحرّرة في الكلمة المكرّرة، معرفة ومنكرة^(١)»، والقول في هذا المصنّف كالقول في سابقه من حيثُ عدّه نسخةً رابعةً، ويخلو هذا المصنّف ممّا يطالعنا في (الأشباه والنظائر) من الاضطراب في الترتيب المشار إليه؛ لأنّ مصنّفه الزيلعي ذكر أنه نقل هذا المصنّف من أصله لينبه على ما في (الأشباه والنظائر)، كما سيتضح في مكانه.

* لقد استطعت الحصول على هذه النسخة بعد أن وصل هذا المصنّف الى مراحلهِ الأخيرة من حيث الطبع. ولذلك سأحاول الإشارة إليها أحياناً في الحواشي.

(١) هذا المصنّف مخطوط في دار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم (٣٦١).

الكلاب على النار عراض

9.

والطبيخ المذكور على كل حال
جاء في نسخة وعود

الورقة الأولى والأخيرة.

اختياره الي سبق القلم فهو الغريب فان الامام في النهاية
قد جزم به وزاد على ذلك فنقله عن الاصحاب ثم ذكر
البحث الذي تقدم نقله عنه وهو الاكتفاء بوقوعهما
كيف كان ونقله ايضا القاضي حسين في تعليقه ثم قال
والعراقيون قالوا بعكسه ولو كانا شرطين لغيرهما
كما لو كرران دخلت الدار ففتح حمله على التاكيد وبه صرح
بعضهم انتهى كلام العلامة الاسنوي وقد ألف في هذه
ابن هشام في ذلك رسالة ونقلها العلامة السيوطي
في كتابه الاشباه والنظائر النحوية ونصها بهذا الفصل
نتكلم فيه بحول الله وقوته على مسئلة اعتراض الشرط على
الشرط اعلم انه يجوز ان يتوارد شرطان على جواب واحد
في اللفظ على الاصح وكذا في اكثر من شرطين وربما توهم
متوهم من عبارة النخاة حيث يقولون اعتراض الشرط
على الشرط ان ذلك لا يكون في اكثر من شرطين وليس
كذلك ولا هو مرادهم ولتحقق اولا الصورة التي يقال
فيها في اصطلاحهم اعتراض الشرط على الشرط فان ذلك مما
يقع فيه الالتباس والغلط فقد وقع ذلك للجامعة من النخاة
والمفسرين ثم نتكلم على البحث في ذلك والخلاف في جواز
وفي توجيهه فنقول ليس من اعتراض الشرط على الشرط

صورة الورقة الأولى التي ضمت اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام.

من مخطوطة «ماخذ الضبط فيما يتعلق باعترض الشرط على الشرط» للزبيعي الموجودة في المكتبة الظاهرية في دمشق.

بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ جلال الدين
 ابو محمد عبد الله بن يوسف هشامه الانصاري هذا فصل يتكلم فيه بحول الله وقوة
 على سبلة اعتراض الشرط على الشرط اعلم انه يجوز ان يتوارد شرطان على وجه
 واحد في اللفظ على الراجح وكذلك في اكثر من شرطين ويزداد قوه من متردد
 من عبارة الضمة حيث يقولون اعتراض الشرط على الشرط ان ذلك لا يكون في اكثر من
 شرطين وليس كذلك ولا هو مرادهم ولتحقق لولا الصورة التي يقال فيها في
 اصطلاحهم اعتراض الشرط على الشرط فان ذلك مما يقع فيه اللباس والخلط فقد
 وقع ذلك الجماعة من الضمة والمقربين ثم يتكلم على البحث في ذلك والخلط في جوازه
 وفي توجيهه فنقول ليس من اعتراض الشرط على الشرط واحدة من هذه المسائل الخمس
 التي سندكرها احدها ان يكون الشرط الاول متقدما على الثاني شرطا في الشرط الثاني
 ذلك كقولهم سبحان يا قوم ان كنتم امنتم باه فقله وتلك ان كنتم مسلمين خلافا لما قلناه
 فجملة من الاعتراض وقائل هذا من الحق على سبيل انه اذا ذكر جواب الاول قال بالثاني
 فاما اعتراضها الثاني ان يقرره الثاني بما الجواب لفظا نحو ان تكلم زيد فان
 اجاب فاحسن اليه لان الشرط الثاني وجوابه جواب الاول الثالث ان يقرره بها
 تقديرها نحو فاما ان كان من المقربين خلافا لما استدله بذلك على قاض الشرطين
 لان الاصل عند النسخة هما كمن شرعي فان كان المتوفى من المقربين فخره روح
 فخذت معها رجلة شرطها وانيب عنها اما احصاها اما فان كان نفي ولا
 من ذلك الوجهين احدهما ان الجواب لا يلي اداة الشرط بغير فاضل والثاني
 ان الثاني في الاصل للمعطف فحتها ان تقع بين شيئين وهما المتماثلان فلما
 اخرجوها في باب الشرط عن المعطف فمطفونها عليها المعنى الاخر وهو الشرط
 فوجب ان يقدم ما في حيزها فقد رجلة الشرط الثاني لانها كالجزء الواحد كما
 قد

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

اِعْتَرَاضُ الشَّرْطِ
عَلَى الشَّرْطِ

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

[قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ [بنُ] (١) هِشَامُ] (٢) :

هَذَا فَصْلٌ نَتَكَلَّمُ فِيهِ بِحَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَقُوَّتِهِ عَلَى مَسْأَلَةِ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ.

اعْلَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَتَوَارَدَ شَرْطَانِ عَلَى جَوَابِ وَاحِدٍ فِي اللَّفْظِ عَلَى الْأَصَحِّ، وَكَذَا فِي أَكْثَرِ مِنْ شَرْطَيْنِ، وَرَبَّمَا تَوَهَّمَ [مُتَوَهَّمٌ] (٣) مِنْ عِبَارَةِ النُّحَاةِ حَيْثُ يَقُولُونَ: اعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ؛ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ فِي أَكْثَرِ مِنْ شَرْطَيْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَا هُوَ مُرَادُهُمْ.

وَلِنُحَقِّقَ أَوَّلًا الصُّورَةَ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا فِي اصْطِلَاحِهِمْ: اعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَقَعُ فِيهِ الِاتِّبَاسُ وَالْغَلْطُ، فَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ لَجَمَاعَةٍ مِنَ النُّحَاةِ وَالْمُفَسِّرِينَ* ثُمَّ نَتَكَلَّمُ عَلَى الْبَحْثِ فِي ذَلِكَ، وَالْخِلَافِ فِي [تَوْجِيهِهِ وَفِي جَوَازِهِ] (٤).

فَنَقُولُ: لَيْسَ مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ [وَاحِدٍ] (٥) مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْخَمْسِ الَّتِي سَنَذْكُرُهَا (٦) :

(١) فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ: «ابن».

(٢) مَا بَيْنَ الْخَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٣/٤. وَفِي نَسْخَةِ لِيدِن: «قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ هِشَامُ الْأَنْصَارِيُّ».

(٣) مَا بَيْنَ الْخَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٣/٤.

(٤) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٣/٤ وَمَأْخُذُ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ وَفِي نَسْخَةِ لِيدِن: «وَالْخِلَافُ فِي جَوَازِهِ وَفِي تَوْجِيهِهِ».

* فِي نَسْخَةِ لِيدِن وَالْمَعْرِبِينَ.

(٥) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٣/٤ وَمَأْخُذُ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ: ٣: «وَاحِدَةً»، وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٦) انْظُرْ فِي اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ: حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ: ٣٠/٤ - ٣٢، شَرْحُ الرُّضِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ: ٣٩٥/٢، شَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ: ٢٥٤/٢، هَمْعُ الْهَوَامِعِ: ٣٣٧/٤، خَزَانَةُ الْأَدَبِ: ٥٤٨/٤، رُوحُ الْمَعَانِي: ٤٦/٢، حَاشِيَةُ الشَّهَابِ: ٩٤/٥ -، تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ: ٢٦٦/٤، مَأْخُذُ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ.

أَحَدُهَا :

أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ مُقْتَرِنًا بِجَوَابِهِ ، ثُمَّ يَأْتِي الشَّرْطُ الثَّانِي بَعْدَ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِ - سُبْحَانَهُ [وَتَعَالَى] (٧) :- ﴿يَا قَوْمُ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ (٨) ، خِلَافًا لِمَنْ غَلِطَ ، [فَجَعَلَهُ] (٩) مِنْ الْأَعْتِرَاضِ (١٠) .

وَقَائِلُ هَذَا مِنْ الْحَقِّ عَلَى مَرَّاحِلَ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ذُكِرَ جَوَابُ الْأَوَّلِ تَالِيًا لَهُ * فَأَيُّ اعْتِرَاضٍ هُنَا ؟

الثَّانِيَةُ :

أَنْ يَقْتَرِنَ الثَّانِي بِفَاءِ الْجَوَابِ لَفْظًا ، نَحْوُ إِنْ تَكَلَّمَ زَيْدٌ فَإِنْ أَجَادَ فَأَحْسِنْ إِلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِيَّ وَجَوَابَهُ جَوَابُ الْأَوَّلِ * *

الثَّالِثَةُ :

أَنْ [يَقْتَرِنَ] (١١) بِهَا تَقْدِيرًا ، نَحْوُ : «فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ» (١٢) ، خِلَافًا

(٧) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر : ٨٣/٤ ، وليس في مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط ، ورقة : ٣ .

(٨) يونس : ٨٤ .

(٩) في مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط ، ورقة : ٣ : «وَجَعَلَهُ» .

(١٠) لقد ذهب إلى هذا المذهب أيضاً البيضاوي (حاشية الشهاب : ٢٤/٥) : «وليس هذا من تعليق الحكم بشرطين ، فَإِنَّ الْمُعَلَّقَ بِالْإِيمَانِ وَجِبَ التَّوَكُّلُ ، فَإِنَّهُ الْمُقْتَضَى لَهُ ، وَالْمَشْرُوطُ بِالْإِسْلَامِ حَصُولُهُ ، فَإِنَّهُ لَا يُوْجَدُ مَعَ التَّخْلِيطِ ، وَنَظِيرُهُ : إِنْ دَعَاكَ زَيْدٌ فَأَجِبْ إِنْ قَدَّرْتَ» .

فالبيضاوي في هذا النصّ المقتبس قد علّق شيئين بشرطين ، وليس هذا من باب تعليق حكم بشرطين ، فوجوب التوكل معلق بالإيمان ، والتوكل نفسه معلق بالإسلام ، فيكون الشرط الأول قد أتبع بجوابه .

والقول نفسه مع أبي السعود (تفسيره : ١٧١/٤ ، وأبي القاسم الزمخشري (الكشاف : ٢٤٩/٢) : «ثم شرط في التوكل الإسلام ، وهو أن يسلموا نفوسهم ، أي : يجعلوها سالمة خالصة... ونظيره في الكلام : إِنْ ضَرَبَكَ زَيْدٌ فَاحْضَرِيهِ ، إِنْ كَانَتْ بِكَ قُوَّةٌ» . ليس في نسخة ليدن «له» . *

(**) ما أشار إليه ابن هشام مذهب الرضي أيضاً (شرح الكافية : ٣٩٥/٢) : «ثم اعلم أن الشرط إذا دخل على شرط ، فَإِنْ قَصِدَتْ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ الثَّانِي مَعَ جِزَائِهِ جِزَاءً لِلأَوَّلِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْفَاءِ فِي الْأَدَاةِ الثَّانِيَةِ لَمَّا ذَكَرْنَا فِي الْجَوَازِمِ عِنْدَ ذِكْرِ مَوَاقِعِ دُخُولِ الْفَاءِ فِي الْجِزَاءِ ، تَقُولُ : إِنْ دَخَلَتْ فَإِنْ سَلِمْتَ فَلَكَ كَذَا ، وَإِنْ سَأَلْتَ فَإِنْ أُعْطِيَكَ فَعَلَى كَذَا ، لِأَنَّ الْإِعْطَاءَ بَعْدَ السَّوَالِ ، وَإِنْ قَصِدَتْ الْفَاءُ أَدَاةَ الشَّرْطِ الثَّانِي لِتَخْلُفَهَا بَيْنَ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ الَّتِي هِيَ جِزَاؤُهَا مَعْنَى ، أَعْنِي الشَّرْطَ الْأَوَّلَ مَعَ الْجَوَابِ الْآخِرِ فَلَا يَكُونُ فِي أَدَاةِ الشَّرْطِ الثَّانِي فَاءٌ...»

(١١) في النسخة الأصل : «تَقْتَرِنُ» ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ : ٨٣/٤ ، وَمَأْخَذُ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ ، وَرَقَّة : ٣ .

(١٢) الواقعة : ٨٨ .

وَالْآيَةُ الَّتِي جَاءَتْ جَوَابَ الشَّرْطِ هِيَ : «فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ» .

لِمَنْ اسْتَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى تَعَارُضِ الشَّرْطَيْنِ ^(١٣)؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ عِنْدَ النِّحَاةِ: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنْ كَانَ الْمُتَوَقَّى مِنَ الْمُقَرَّبَيْنِ فَجَزَاؤُهُ رَوْحٌ، فَحُذِفَتْ (مَهْمَا) وَجُمِلَتْ شَرْطُهَا، وَأُنِيبَ عَنْهَا (أَمَّا)، فَصَارَ: أَمَّا فَإِنْ كَانَ، فَفَرَّوْا مِنْ ذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْجَوَابَ لَا يَلِي أَدَاةَ الشَّرْطِ بِغَيْرِ فَاصِلٍ.

[والثاني]* أَنَّ الْفَاءَ فِي الْأَصْلِ لِلْعَطْفِ، فَحَقَّقَهَا أَنْ تَقَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، وَهُمَا الْمُتَعَاظِفَانِ، فَلَمَّا أَخْرَجُوهَا فِي بَابِ الشَّرْطِ عَنِ الْعَطْفِ حَفِظُوا** عَلَيْهَا الْمَعْنَى الْآخَرَ، وَهُوَ التَّوَسُّطُ*** قَوَّجَبَ أَنْ [يُقَدِّمَ] ^(١٤) [شَيْءٌ عَلَيْهَا] ^(١٥) إِصْلَاحًا

(١٣) يترأى لي أَنَّ أبا البقاء لم يذهب مذهب ابن هشام من حيث كَوْنُ (إِنْ) وما في حِزِّهَا جواب (أَمَّا) على نَبِّهِ الْفَاءَ (البيان في إعراب القرآن: ١٢٠٦/٢): «قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا إِنْ كَانَ﴾: جواب (أَمَّا) (فَرَوْحٌ)، وَأَمَّا (إِنْ) فاستغني بجواب (أَمَّا) عَنْ جوابها؛ لِأَنَّ (إِنْ) قَدْ حُذِفَ جوابها في مواضع، والتقدير: قَلَّةٌ رَوْحٌ»

وترأى لي أَيْضًا أَنَّ الْأَخْفَشَ مِمَّنْ يَعْدُونَ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ (تفسير القرطبي: ٢٣٤/١٧): «ومذهب الأخفش أَنَّ الْفَاءَ جواب (أَمَّا) و (إِنْ)، ومعنى ذَلِكَ أَنَّ الْفَاءَ جواب (أَمَّا)، وَقَدْ سَدَّتْ مَسَدَّ جواب (إِنْ) عَلَى التَّقدير المتقدم، والفاء جواب لها على هَذَا الْحَذِّ...»
والقول نفسه مع مكي بن أبي طالب (مشكل إعراب القرآن: ٣٥٤/٢)، وأجاز أَيْضًا أَنْ يَكُونَ جواب (إِنْ) ما قبلها.

وممن ذهب إلى أَنَّ (أَمَّا) بمعنى (مَهْمَا) أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ (المقتضب: ٧١/٢): «ولو كان هَذَا فِي الْكَلَامِ: أَمَّا إِنْ كَانَ زَيْدٌ عِنْدَكَ قَلَّةٌ دَرْهَمٌ - لَكَانَ تَقْدِيرُهُ: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فَلزِيدٌ دَرْهَمٌ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ، لِأَنَّ (أَمَّا) فِيهَا مَعْنَى الْجَزَاءِ وَاقِعٌ وَلَا بَدَأَ مِنَ الْفَاءِ».

وجواب (أَمَّا) فِي الْآيَةِ (فَرَوْحٌ)، و (أَمَّا) وجوابها سَادَّ أَنْ مَسَدَّ جواب (إِنْ).

وذهب أَبُو حَيَّانٍ (البحر المحيط: ٢١٦/٨) إِلَى أَنَّ الْجَوَابَ لِلسَّابِقِ مِنَ الشَّرْطَيْنِ عَلَى أَنَّ جواب الثاني محذوف، أَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ (البحر المحيط: ٢١٦/٨) فَالجواب المذكور فِي الْآيَةِ عِنْدَهُ جواب (إِنْ)، أَمَّا جواب (أَمَّا) فمحذوف. (انظر فِي ذَلِكَ أَيْضًا: البرهان فِي علوم القرآن: ٣٧٠/٢).

وما ذهب إليه أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ باطلٌ عِنْدَ أَبِي حَيَّانٍ. وَمِمَّنْ يُمْكِنُ حُلُّ كَلَامِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ (البيان فِي غريب إعراب القرآن: ٤١٩/٢): «والفاء فِي (فَرَوْحٌ) جواب (أَمَّا)، و (أَمَّا) مَعَ جوابها فِي مَوْضِعِ جواب (إِنْ) وَإِنْ كَانَتْ مُتَقَدِّمَةً عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِمْ: أَنْتَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا».

وانتهى الزركشي مِنْ تَدْوِينِ بَعْضِ الْأَرَاءِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِلَى أَنَّ جواب (أَمَّا) لَيْسَ مُحذَوْفًا بَلْ مُقَدِّمًا بَعْضُهُ عَلَى الْفَاءِ (البرهان فِي علوم القرآن: ٣٧٠/٢): «فتلخص أَنَّ جواب (أَمَّا) لَيْسَ مُحذَوْفًا، بَلْ مُقَدِّمًا بَعْضُهُ عَلَى الْفَاءِ فَلَا اعْتِرَاضَ».

انظر فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: البحر المحيط: ٢١٦/٨، الأمانى الشجرية: ٣٥٦/١، الكتاب (طبعة بولاق): ٤٤٢/١، الدماميني: ١٢٤-١٢٥، شرح الرضي عَلَى الْكَافِيَةِ: ٣٦٩/٢.

* فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤: «الثاني»

(**) فِي نَسْخَةِ لَيْدِنِ «فَعَطَفُوا» بَدَلًا مِنْ «حَفِظُوا».

(***) فِي نَسْخَةِ لَيْدِنِ «الشَّرْطِ».

(١٤) لَمْ يَأْخُذِ الضَّبْطُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ ٤: «يَتَقَدَّمُ».

(١٥) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤: «شَيْءٌ مِمَّا فِي خَبَرِهَا عَلَيْهَا» وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي مَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ ٤.

للفظ، ****، فَقَدِمَتْ جُمْلَةُ الشَّرْطِ الثَّانِي؛ لِأَنَّهَا كَالْجُزْءِ الْوَاحِدِ، كَمَا قُدِّمَ الْمَفْعُولُ فِي «فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ»^(١٦)، فَصَارَ: أَمَّا. إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ [فَرَوْح]^(١٧)، فَحُذِفَتِ الْفَاءُ الَّتِي هِيَ جَوَابُ (إِنْ) لِيَلَّا تَلْتَقِيَ فَاءُ انْ، [فَتَخْلَصَ أَنْ]^(١٨) جَوَابَ (أَمَّا) لَيْسَ مُحذُوفًا، بَلْ مُقَدِّمًا [بَعْضُهُ]^(١٩) عَلَى الْفَاءِ، فَلَا اعْتِرَاضَ. [الرابعة]:^(٢٠)

أَنْ يُعْطَفَ عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ شَرْطُ آخَرٍ، كَقَوْلِهِ [تعالى]^(٢١): ﴿وَإِنْ تُوْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ إِنْ يَسْأَلْكُمْوَهَا فَيُخْفِكُمْ تَبَخَّلُوا﴾^(٢٢).

وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَالِكٍ^(٢٣) أَنَّ هَذَا مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَلَيْسَ [كَذَلِكَ]^(٢٤). [الخامسة]:^(٢٥)

أَنْ يَكُونَ جَوَابُ الشَّرْطَيْنِ مُحذُوفًا، فَلَيْسَ مِنَ الْاعْتِرَاضِ نَحْوُ: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ

(***). لَيْسَ فِي نَسْخَةِ لِيدَن «إِصْلَاحًا لِلْفِظِ،

(١٦) الضحى: ٩.

(١٧) فِي مَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ رَقَّة: ٤، «فَرَوْح».

(١٨) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَفِي مَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ: «فَتَخْلَصَ أَنْ».

(١٩) مَا بَيْنَ الْخَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ مَوْجُودًا فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ، وَهُوَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَمَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّة: ٤.

(٢٠) فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ: «الرَّابِعُ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَمَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ. وَرَقَّة: ٤.

(٢١) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَمَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ رَقَّة: ٤: «سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى». وَفِي نَسْخَةِ لِيدَن «سَبْحَانَهُ».

(٢٢) مُحَمَّد: ٣٦-٣٧.

(٢٣) يَتَرَأَى لِي أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ فِيهِ نَقْلُهُ الْأَشْمُونِي عَنْهُ (شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، حاشية الصبان: ٣١/٤) يَجْعَلُ الْجَوَابَ لِلْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ: «وَإِنْ تَوَالِيَا بِعُطْفٍ فَالْجَوَابُ لَهَا مَعًا، كَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي (شرح الكافية)، وَمَثَلٌ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُوْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجُورَكُمْ﴾.

وَذَهَبَ النُّحَاةُ إِلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْعُطْفُ بَ (أَوْ) فَالْجَوَابُ لِأَحَدِهِمَا، كَقَوْلِنَا: إِنْ جَاءَ زَيْدٌ أَوْ إِنْ جَاءَتْ هَنْدٌ فَأَكْرَمَهُ، أَوْ فَأَكْرَمَهَا. وَإِنْ كَانَ بِالْفَاءِ فَالْجَوَابُ لِلثَّانِي عَلَى أَنَّ الثَّانِي وَجَوَابُهُ جَوَابُ الْأَوَّلِ. وَأَجَازَ ابْنُ هِشَامٍ (مغني اللبيب: ٧٣٥) فِي (وَتَتَّقُوا) النَّصْبَ بَ (أَنْ) مُضْمَرَةً.

انْظُرْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: خَزَانَةُ الْأَدَبِ: ٥٤٨/٤، حَاشِيَةُ الصَّبَانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِي: ٣٢-٣١/٤، حَاشِيَةُ الشَّهَابِ: ٩٤/٥، ٥١/٨، هَمْعُ الْهَوَامِعِ: ٣٣٨/٤، الْبَيَانُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ٣٧٦/٢.

(٢٤) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَمَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّة: ٤ «بَشِيءٌ». وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لِيدَن.

(٢٥) فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ: «الْخَامِسُ»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ٨٤/٤، وَمَأْخِذِ الضَّبْطِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّة: ٤.

نُصَحِي ﴿٢٦﴾ الآية، وكذلك: ﴿وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنَّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا [لِلنَّبِيِّ]﴾ (٢٧) ﴿٢٨﴾ الآية، خلافاً لجماعة من النحويين، منهم ابن مالك (٢٩).

(٢٦) هود: ٣٤. والآية بتأملها: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي إِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

(٢٧) ما بين الحاصرتين ليس في الأشياء والنظائر: ٨٤/٤ ولا في مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط، ورقة: ٤. والقول نفسه في نسخة ليدن.

(٢٨) الأحزاب: ٥٠. والآية بتأملها من حيث الاستشهاد: «وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين».

(٢٩) يترأى لي أن أبا البقاء العكبري (التيبان في إعراب القرآن: ٦٩٦/٢) مِمَّنْ يَعُدُّونَ هذه الآية وسابقتها من باب اعتراض الشرط على الشرط: «قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ﴾: حكم الشرط إذا دخل على الشرط أن يكون الشرط الثاني والجواب جواباً للشرط الأول، كقولك: إِنْ أَتَيْتَنِي إِنْ كَلَمْتَنِي أَكْرَمْتُكَ، فقولك: إِنْ كَلَمْتَنِي أَكْرَمْتُكَ جواب: إِنْ أَتَيْتَنِي، وإذا كان كذلك صار الشرط الأول في الذكر مؤخراً في المعنى، حتى لو أتاه ثم كلمه لم يجب الإكرام، ولكن: إِنْ كَلَمَهُ ثم أتاه وجب إكرامه. وعلة ذلك أن الجواب صار موقوفاً بالشرط الثاني، وقد جاء في القرآن منه قوله تعالى: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ...﴾ الأحزاب: ٥٠.

ومنهم أحد بن المنير الاسكندري (الإنصاف فيما تَضَمَّنَهُ الْكُشَّافُ مِنَ الْاِعْتِزَالِ: ٢٦٧/٢): «قال: إِنْ قُلْتَ: ما وجه ترادف هذين الشرطين الخ، قال أحد: ونظير هذه الآية من مسائل الفقهاء قول القائل: أنت طالق إِنْ شَرِبْتَ إِنْ أَكَلْتَ، وهي الترجمة بمسألة اعتراض الشرط على الشرط، والمنقول عن الشافعية أنها إن شربت ثم أكلت لم يحنث، وإن أكلت ثم شربت حنث، وهذا الفرق مبناه على جعل الجزاء للشرط المتوسط، ولذلك سُرِّي في العربية لا نُطَوِّلُ بذكره وعليه أعرب الزمخشري هذه الآية كما رأيت والله أعلم».

ومنهم البيضاوي (حاشية الشهاب: ٩٤/٥): «ولا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي إِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ»: شرط ودليل جواب، والجملة دليل جواب قوله (إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ)، وتقدير الكلام: إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ لَا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي».

ولعل ما يعزِّرُ مذهب البيضاوي في هذه المسألة ما فهمه الشهاب (حاشية الشهاب: ٩٥/٥) من هذا النص المقتبس: «والسؤال الذي أوردته ابن هشام يرد على المصنف - رحمه الله تعالى - لكنه مدفوع، أمّا إِنْ قُلْنَا بجواز تقدم الجواب كما هو مذهب الكوفيين فظاهر، وإن لم نقل به أيضاً فالمقدر في قوة المذكور، والكثير في توالي شرطين بدون عاطفٍ تأخره سماعاً، فيقدر كذلك ويجري عليه حكمه فتأمل، فليكن ما نحن فيه مما اختلف فيه الفقهاء على ما ذكره المصنف - رحمه الله تعالى - - - فحاصل التقدير: إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ لَا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي إِنْ أَرَدْتَ الخ. والحاصل أن المصنف - رحمه الله تعالى - جعل قوله (لا يَنْفَعُكُمْ) دليل الجواب على امتناع تقدمه، وهو الأصح، والجملة كلها جواب الثاني، فيكون الكلام متضمناً لشرطين مختلفين، أحدهما جواب للآخر، وجعل التأخر في الذكر متقدماً في المعنى بناءً على أنه إذا اعترض شرط على شرط ولا عاطف كان الثاني في نية التقديم...».

ومنهم أيضاً أبو حيَّان (البحر المحيط: ٢١٩/٥) كما يترأى لي من كلامه: «وصار الشرط الثاني شرطاً في الأول، وصار المتقدم متأخراً، والمتأخر متقدماً، وكان التركيب: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ فلا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي، وهو من حيث المعنى كالشرط إذا كان بالفاء نحو: إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ فلا يَنْفَعُكُمْ نَصَحِي».

ومذهب الزركشي (البرهان في علوم القرآن: ٣٧٠/٢) مذهب ابن هشام في هذه المسألة، فذكر أن الآية تكون من هذه المسألة لو كان (لا يَنْفَعُكُمْ...) مؤخراً بعد الشرطين أو لازماً أن يقدَّرَ كذلك، وتصح المسألة على =

وَحُجَّتَنَا عَلَى ذَلِكَ أَنَّا نَقُولُ [يُقَدَّرُ] (٣٠) جَوَابُ الْأَوَّلِ تَالِيًا [لَهُ] (٣١) مَدْلُولًا عَلَيْهِ [بِالشَّرْطِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ الْمُقَدَّمَيْنِ عَلَيْهِ] (٣٢)، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ فِي [الْأَوَّلِ] (٣٣): [إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ فَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصْحِي] (٣٤) [وَكَذَا] (٣٥) التَّقْدِيرُ فِي الثَّانِيَةِ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا بَيْتُ (٣٦) [الْحِمَاسَةِ] (٣٧) (البسيط):

لَكِنْ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذَوِي عَدَدٍ لَيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ وَإِنْ هَانَا [فَتَدَبَّرُ] (٣٨)، فَإِنَّهُ حَسَنٌ.

[وِإِذَا] (٣٩) قَدْ عَرَفْتَ أَنَّا لَا نُرِيدُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ بِقَوْلِنَا: اعْتَاضُ

== مذهب الكوفيين الذين يُجِيزُونَ تَقْدِيمَ الْجَوَابِ عَلَى الشَّرْطِ. وَذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيُّ قَدْ أَحْسَنَ فِي التَّعْبِيرِ عَمَّا فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِتَرَادُفِ الشَّرْطَيْنِ.

أَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ هِشَامٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَالْقَوْلُ عِنْدَ الزَّمْخَشَرِيِّ (البرهان في علوم القرآن: ٣٧١/٢) كَالْقَوْلِ فِي سَابِقَتِهَا مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا لَيْسَتْ مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَذَكَرَ أَنَّهَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ بِتَقْدِيرٍ: إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَحْلُلْنَاهَا: «وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْإِعْطَاضِ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَحْلُلْنَاهَا، فَيَكُونُ جَوَابًا لِلأَوَّلِ، وَيُقَدَّرُ جَوَابُ الثَّانِي بِمَحْذُوفٍ».

وَيُمْكِنُ عَدُّ الزَّمْخَشَرِيِّ ثَمَّنَ حُلُولِ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْإِعْطَاضِ كَمَا يَتَرَاءَى لَنَا مِنْ كَلَامِهِ (الكشاف: ٢٦٨/٣): «فَإِنْ قُلْتُ، مَا مَعْنَى الشَّرْطِ الثَّانِي مَعَ الْأَوَّلِ؟ قُلْتُ: هُوَ تَقْيِيدٌ لَهُ، شَرْطٌ فِي الْإِحْلَالِ هَبْتَهَا نَفْسَهَا.. كَأَنَّهُ قَالَ: أَحْلُلْنَاهَا لَكَ إِنْ وَهَبْتَ لَكَ نَفْسَهَا وَأَنْتَ تَرِيدُ أَنْ تَسْتَنْكِحَهَا...»

أَمَّا أَبُو حَيَّانَ (البحر المحيط: ٢٦٩/٧) فَيَجْعَلُ الشَّرْطَيْنِ فِيهَا نَظِيرَ الشَّرْطَيْنِ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَمَا مَرَّ.

(٣٠) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤: «نُقَدَّرُ».

(٣١) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤. وَالْقَوْلُ نَفْسَهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدَنَ.

(٣٢) فِي مَأْخَذِ الضُّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ: ٤ وَالْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ: ٨٤/٤: «بِمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ، وَجَوَابُ الثَّانِي كَذَلِكَ مَدْلُولًا عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ» وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي الْأَشْبَاهِ: «الْمُقَدَّمِينَ» بَدَلًا مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ. وَالْقَوْلُ نَفْسَهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدَنَ.

(٣٣) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤ وَمَأْخَذِ الضُّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ: ٤: «وَالْأَوَّلُ»

(٣٤) فِي مَأْخَذِ الضُّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ: ٤: «إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ فَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصْحِي إِنْ كَانَ اللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ، فَإِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ فَلَا يَنْفَعُكُمْ نَصْحِي». وَالْقَوْلُ نَفْسَهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدَنَ.

(٣٥) فِي مَأْخَذِ الضُّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَرَقَّةٌ: ٤: «وَكَذَلِكَ».

(٣٦) هُوَ لَقْرِيطُ بْنُ أُنَيْفٍ مِنْ بَلْعَنَرِ.

انظر: مغني اللبيب: ٣٠، ٣٣٨، خزانة الأدب: ٣٣٢/٣، ٥٦٩، الحماسة: ٥٨٥٧/١، مجالس ثعلب: ٤٧٣، رسالة كشف الضو عن معنى لو (مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالإحساء) العدد الثالث.

(٣٧) بَعْدَ مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ: «بَيْتٌ».

(٣٨) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ بَيِّنًا فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ، وَلَقَدْ أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤ وَغَيْرِهِ.

(٣٩) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٤/٤: «وَإِذَا».

الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، فاعلم أَنَّ مُرَادَنَا نَحْوُ: **إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَيْسَتْ * فَأَنْتَ طَالِقٌ**^(٤٠).
وَقَدْ اخْتَلَفَ أَوَّلًا فِي صِحَّةِ هَذَا التَّرْكِيبِ، فَمَنْعَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ
الدَّهَّانِ^(٤١)، وَأَجَازَهُ الْجُمْهُورُ^(٤٢)، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ الْمُجِيزِينَ بِالآيَاتِ السَّابِقَةِ، وَقَدْ
بَيَّنَّا أَنَّهَا لَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ لَا فِي وَرْدٍ وَلَا صَدْرٍ.

وَأَمَّا الدَّلِيلُ فِي قَوْلِهِ - سُبْحَانَهُ [وَتَعَالَى]^(٤٣): ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ
- [تَعَالَى]^(٤٤) -: ﴿لَعَذَّبْنَا﴾^(٤٥).

(*) وفي نسخة ليدن «إِنْ أَكَلْتَ إِنْ شَرِبْتَ».

(٤٠) لقد أشار ابن هشام إلى ذلك أيضاً في (مغني اللبيب: ٨٠١).

(٤١) هو سعيد بن المبارك بن علي بن عبدالله، أبو محمد المعروف بابن الدهان، المعاصر لأبي البركات بن الأنباري. ومن
تصانيفه: شرح الإيضاح لأبي علي الفارسي، شرح اللمع لابن جني، الدروس في النحو، الرياضة في النكت النحوية،
الفصول في النحو، الدروس في العروض، المختصر في القوافي، الضاد والظاء، وغير ذلك من التصانيف المختلفة.

وقل إنه كان سيبويه عصره، وكانت ولادته سنة (٤٩٣هـ)، ووفاته سنة (٥٦٩هـ) في الموصل. انظر في
ترجمته: بغية الوعاة: ٥٨٧/١، وفيات الأعيان: ٢٦١/١ - ٢٦٣، معجم الأدباء: ٢٢٣-٢١٩/١١، إنباه الرواة:
٥١-٤٧/٢، شذرات الذهب: ٢٣٣/٤، مرآة الجنان: ٣٩٠/٣، كشف الظنون: ٧٢، ٩٦، ١١٦، ٢١٢، ٤٣٨، ٤٤٩،
٤٤٩، ٧٥٢، ٨٧٢، ٩٣٩، ٩٦٠، ١١٥٦، ١٢٦٥، ١٤٣٨، ١٥٦٣، روضات الجنات: ٣١٤-٣١٦، معجم
المؤلفين: ٢١٩/٤.

وهناك نحوي آخر معروف بابن الدهان أيضاً، وهو: حسن بن محمد بن علي بن رجاء، وهو متوفى سنة
(٤٤٧هـ)، ومن شيوخه الرماني وأبو سعيد السيرافي والربيعي، ومن مصنفاته: ديوان العرب وميدان الأدب، وهو
في عشرة مجلدات، ولقد أخذ عنه الخطيب التبريزي.

انظر في ترجمته: معجم المؤلفين: ٢٨٦/٣، كشف الظنون: ٨٠، نزهة الألباء: ٦٣، بغية الوعاة: ٥٢٣/١.
ولقد التبس الأمر على الدكتور إبراهيم السامرائي، فعُدَّ ابن الدهان الثاني هو الأول، فليس في النحو عنده إلا
ابن دَهَّانَ واحد، جاء في حاشية (٥) (نزهة الألباء في طبقات الأدباء: ٢٦٣): «هو أبو محمد سعيد بن المبارك
بن علي بن الدهان البغدادي، المتوفى سنة ٥٦٩هـ». ولقد غاب عن الدكتور الفاضل أنه ممن أخذوا عن الرماني
والسيرافي والربيعي، وهم متقدمون عليه، والقول نفسه في أخذ الخطيب التبريزي عنه.

(٤٢) انظر الروض المربع بشرح زاد المستقنع: ٣٠٠/١، جاء فيه: «أو قال: إِنْ قَعَدْتَ إِنْ قُمْتَ فَأَنْتَ طَالِقٌ، لم تطلق
حتى تقومَ ثم تقعدُ، لأنَّ لفظ ذلك يقتضي تعليق الطلاق على القيام مسبقاً بالقعود، ويُسمى نحو: إِنْ قَعَدْتَ إِنْ
قُمْتَ، اعتراض الشرط على الشرط، فيقتضي تقديم المتأخر، وتأخير المتقدم، لأنَّه جَعَلَ الثاني في اللفظ شرطاً
للذي قبْلَهُ، والشرط يتقدّم المشروط...».

(٤٣) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر وما أخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط. والقول نفسه في
نسخة ليدن.

(٤٤) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر. وفي نسخة ليدن «سبحانه».

(٤٥) الفتح: ٢٥، والآية بتمامها: «... ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطوؤهم فتصيبكم منهم معرة
بغير علم ليُدْخِلَ الله في رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً».

لقد ذكر الزركشي (البرهان في علوم القرآن: ٣٧٢/٢) أنَّ هذه الآية الكريمة هي العمدة في هذا الباب،
فالشرطان (لولا) و (لو) قد اعترضتا، وليس معها إلا جواب واحد متأخر عنها، وهو (لَعَذَّبْنَا). وفي تأويل
هذه الآية عند النحويين ثلاثة أوجه:

(١) أَنْ يَكُونَ (لَعَذَّبْنَا) جَوَابَ (لو) عَلَى أَنَّ جَوَابَ (لولا) مَحذُوفٌ أَغْنَى عَنْهُ جَوَابُ (لو). =

فالشرطان - وهما (لولا) و (لو) - قَدِ اعترضَا، وَلَيْسَ مَعَهُمَا إِلَّا جَوَابٌ وَاحِدٌ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُمَا، وهو «لَعَذَّبْنَا».

وفي آيةٍ أُخْرَى على مَذْهَبِ أَبِي الْحَسَنِ (٤٦) - [رَحِمَهُ اللَّهُ] (٤٧) -، وهي قوله - سُبْحَانَهُ [وتعالى] (٤٨): ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ (٤٩).

(٢) أَنْ يَكُونَ لَعَذَّبْنَا جوابَ الشرطين.

(٣) أَنْ يَكُونَ (لَعَذَّبْنَا) جوابَ (لولا) على أَنْ جواب (لو) محذوف.

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الثَّانِي أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيُّ (الكشاف: ٥٤٨/٣)؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ (لَوْ تَزَيَّلُوا) كَالْتَكْرِيرِ لَ (لَوْلَا رِجَالًا) عِنْدَهُ لِمَرْجِعِهَا إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ. وَهُوَ مَذْهَبٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ أَبِي حَيَّانٍ (البحر المحيط: ٩٨/٨)، وَلِسْنَا مَعَ أَبِي حَيَّانٍ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ حَمْلَ النَّصْرِ الْقَرَّائِي عَلَى ظَاهِرِهِ أَوَّلَى مِنَ التَّكْلُفِ وَالتَّمَحُلِ، وَلِأَنَّ الْمَغَايِرَةَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا لَيْسَتْ ظَاهِرَةً.

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ جَوَابَ (لَوْلَا) مُحذوفُ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (البيان في غريب إعراب القرآن: ٣٧٨-٣٧٩)، وَأَبُو حَيَّانٍ (البحر المحيط: ٩٨/٨).

وَانْظُرْ: التَّيَّيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ١١٦٧/٢، التَّيَّيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٩/٣٣٠، حَاشِيَةُ الشَّهَابِ: ٦٦-٦٧/٨، تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ: ١١٢/٨. مَغْنَى اللَّيْسِ: ٨١٠.

وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الصَّبَّانِ: (٣١/٤) أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَيْسَتْ مِنْ بَابِ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ، وَلِذَلِكَ عَدَّ الزَّمْخَشَرِيُّ جَوَابَ (لَوْلَا) مُحذوفًا فِي أَحَدِ تَأْوِيلَيْنِ (الكشاف: ٥٤٨/٣). (٤٦) هُوَ أَبُو الْحَسَنِ، سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ الْمَجَاشِعِيِّ الْبَلْخِيِّ الْبَصْرِيِّ، وَلَقِبَ بِالْأَخْفَشِ الْأَوْسَطِ، وَمِنْ شُيُوخِهِ سَيِّبُودِ، وَعِيسَى بْنُ عَمْرٍو، وَيُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، وَأَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَغَيْرُهُمْ. وَمِنْ تَلَامِيذِهِ الْمَازَنِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو الْجَرْمِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ، وَالرَّهَاشِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَمِنْ مَصْنَفَاتِهِ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، الْأَوْسَطُ فِي النُّحُو، الْمَقَائِيسُ فِي النُّحُو، كِتَابُ الْإِشْتِقَاقِ، الْعُرُوضُ، كِتَابُ الْمَسَائِلِ الْكَبِيرِ، كِتَابُ الْمَسَائِلِ الصَّغِيرِ، كِتَابُ الْمُلُوكِ، كِتَابُ مَعَانِي الشُّعْرِ، كِتَابُ التَّصْرِيفِ، كِتَابُ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ فِي الْقُرْآنِ، كِتَابُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ، كِتَابُ الْقَوَافِي، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ إِنَّ وَفَاتَهُ كَانَتْ سَنَةَ (٢١٠هـ) أَوْ (٢١١هـ) أَوْ (٢١٥هـ)، أَوْ (٢٢١هـ).

انْظُرْ فِي تَرْجُمَتِهِ: نَزْهَةُ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ: ١٠٧-١٠٩، تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النُّحَوِيِّينَ: ٨٥، الْمَعَارِفُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٤٥، ٥٤٦، مَرَاتِبُ النُّحَوِيِّينَ: ١١١-١١٢، أَخْبَارُ النُّحَوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ: ٥٠-٥١، طَبَقَاتُ النُّحَوِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ: ٧٣-٧٤، مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ: ١١/٢٣٢٤-٢٣٣٠، إِنْجَاهُ الرِّوَاةِ: ٣/٣٦-٤٣، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ: ٣/٣٨٠-٣٨١، الْمُخْتَصَرُ لِأَبِي الْفَدَاءِ: ٢/٢٩، مَرَاةُ الْجَنَانِ: ٢/٦١، بَغْيَةُ الْوَعَاةِ: ١/٥٩٠-٥٩١، الْمَزْهَرُ: ٢/٤٠٥-٤١٩، ٤٣٦، ٤٤٤، ٤٦٣، أَعْيَانُ الشَّيْخَةِ: ٣٥/٦٣-٦٤، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٣٦/٢.

(٤٧) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٤/٨٤، وَمَاخِذُ الضَّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ وَرَقَّة: ٥. وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدَنَ.

(٤٨) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٤/٨٤، وَمَاخِذُ الضَّبْطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ وَرَقَّة: ٥. وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدَنَ.

(٤٩) الْبَقَرَةُ: ١٨٠ وَالْآيَةُ بِتَأْمِيهَا: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

وَالْوَجْهُ الظَّاهِرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عِنْدَ أَبِي الْبَقَاءِ الْمَكْبَرِيِّ (التَّيَّيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ١/١٤٦) كَمَا يَفْهَمُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ مَعْنَى الْإِيصَاءِ عَلَى أَنَّ (الْوَصِيَّةَ) مَرْفُوعَةٌ بِ (كُتِبَ) وَقِيلَ إِنَّ (الْوَصِيَّةَ) مَرْفُوعَةٌ بِالْجَارِ =

فإنَّه زَعَمَ أَنَّ قوله - جَلَّ ثَنَاؤُهُ -: (الوصيَّة للوالدين) على تقدير الفاء، أي:
فَالْوَصِيَّةُ، فعلى مذهبِهِ يكونُ ممَّا نَحْنُ فِيهِ، وَأَمَّا إِذَا رَفَعْتَ (الْوَصِيَّةَ) بـ
(كُتِبَ)، فهي كَالآيَاتِ السَّابِقَاتِ فِي حَذْفِ الْجَوَابِينَ.
وهذانِ الموطنان^(٥٠) خطرا لي قديماً، ولم أرهما لغيري.

== والمجرور (عليكم)، وهو ليس بشيء عند أبي البقاء.

والظاهر عند أبي حيان (البحر المحيط: ١٩/٢) أن يكون جوابُ الشرط محذوفاً: «ويكونُ الجوابُ محذوفاً،
جاء فعل الشرط بصيغة الماضي، والتحقيق أن كلَّ شرطٍ يقتضي جواباً، فيكون ذلك المقدَّر جواباً للشرط الأول،
ويكون جواب الشرط الثاني محذوفاً، يدلُّ عليه جوابُ الشرط الأول المحذوف، فيكونُ المحذوف دَلَّ على
محذوف، والشرطُ الثاني شرطٌ في الأول، فلذلك يقتضي أن يكون متقدماً في الوجود وإن كان متأخراً لفظاً،
واجتماع الشرطين غير مجعول الثاني جواباً للأول بالفاء من أصعب المسائل [النحو]، وقد أوضحنا الكلام على
ذلك واستوفينا فيه في (كتاب التكميل) من تأليفنا، فيؤخِّدُ مِنْهُ...».

وذكر أبو حيان أنَّه يجوز في (إذا) أن تكون ظرفاً محضاً لا شرطاً، والعامل فيه (كتب)، ويكون في الكلام
حذف جواب (إن) يدل عليه (كتب).
وفي هذه الآية كلام مبسوطاً في مطائنها.

انظر: البحر المحيط: ١٩/٢، البرهان في علوم القرآن: ٧٢/٢، التبيان في إعراب القرآن: ١٤٦/١، حاشية
الشهاب: ٢٧٤/٣.

(*) ليس في نسخة ليدن «وأما».

(٥٠) هناك خمسة مواضع أخرى في القرآن الكريم يمكن حلها على مسألة اعتراض الشرط على الشرط إذا تناسينا كون
الشرطين متبوعين بجواب في بعضها:

الأول قوله تعالى: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَا كُنتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتُكْمُ السَّاعَةِ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَذْعُونَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ»
(الأنعام: ٤٠): ذكر أبو حيان أنَّ في جواب الشرط الأول أربعة أوجه:

- (١) أنَّه مذكور، وهو (أَرَأَيْتُمْ) المتقدم.
- (٢) أنَّه مذكور، وهو (أَغَيَّرَ اللَّهُ تَذْعُونَ) على نية الفاء.
- (٣) أن يكون محذوفاً، وتقديره: فَمَنْ تَذْعُونَ.
- (٤) أن يكون محذوفاً، وتقديره: دَعَوْتُمْ اللَّهَ، أو: فأخبروني عنه، وهو اختيار أبي حيان (البحر المحيط:
١٢٨/٤).

وذكر أبو حيان أيضاً (البحر المحيط: ١٢٨/٤) أنَّ جواب الشرط الثاني محذوف، أي: إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ فِي
دَعَاكُمْ أَنْ غَيَّرَ اللَّهُ إِلَهَ تَدْعُونَهُ كَشَفَ مَا يَحِلُّ بِكُمْ مِنَ الْعَذَابِ.

انظر في ذلك: التبيان في إعراب القرآن: ٤٩٦/١، حاشية الشهاب: ٥٩/٤.

والموضع الثاني قوله تعالى: «فَلَوْلَا إِنْ كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ» (الواقعة: ٨٦-٨٧): قيل
إِنَّ (تَرْجِعُونَهَا) جواب (لولا) الأولى في قوله تعالى: «فَلَوْلَا إِذَا تَلَقَّتِ الْخَلْقُومَ» (الواقعة: ٨٣)، واغنى أيضاً
عن جواب الثاني، وقيل عكس ذلك، وقيل أيضاً إِنَّ الثانية تكرير، وفي الكلام حذف جواب (إِنْ).

انظر في ذلك: التبيان في إعراب القرآن: ١٢٠٦/٢، البحر المحيط: ٣١٥/٨.

والموضع الثالث قراءة نافع في رواية الزهري واليزيدي: «إِنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ» (القلم: ١٤-١٥): جاء في (البحر المحيط: ٣١٠/٨): «وأقول: (إِنْ كَانَ) شرطٌ و (إِذَا تُتْلَى)
شرطٌ، فهو مما اجتمع فيه شرطان، وليسا من الشروط المترتبة الوقوع، فالمتأخر لفظاً هو المتقدم، والمتقدم لفظاً
هو شرطٌ في الثاني...».

وَمَا يَدُلُّ أَيْضاً قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٥١) [بَيْت]^(٥٢) (البسيط):
 إِنْ تَسْتَغِيثُوا بَنَا إِنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا مَنَّا مَعَايِلَ عَزٍّ [زَانَهَا]^(٥٣) كَرَمٌ
 وَقَدْ اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ^(٥٤) [دُرَيْدٍ]^(٥٥) فِي مَقْصُورَتِهِ حَيْثُ

وذهب أبو البقاء العكبري (التيبان في إعراب القرآن: ٢/٢٣٤) إلى أَنَّ جواب (إِنْ) محذوف دلَّ عليه (إذا تَنَلَّى)، وتقدير الكلام عنده: إِنْ كَانَ ذَا مَالٍ يَكْفُرْ. انظر في ذلك: حاشية الشهاب: ٢٢٩/٨، معاني القرآن: ١٧٣/٣، الكشف: ١٤٣/٤، الأساليب القرآنية، القسم الأول: ٣/٣٦٥.

والموضع الرابع قوله تعالى: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِصُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ...» (البقرة: ٢٣٦): يجوز في (ما) ثلاثة أوجه:

(١) أَنْ تكون شرطية، أي: إِنْ لَمْ تَمْسُوهُنَّ، وهو قول ذكره أبو البقاء العكبري (التيبان في إعراب القرآن: ١٨٨/١)، وذكر أبو السعود (تفسيره: ٢٣٣/١) أَنَّ ذلك من باب اعتراض الشرط على الشرط: «ونقل أبو البقاء أَنَّها شرطية بمعنى (إِنْ)، فيكون من باب اعتراض الشرط على الشرط، فيكون الثاني قيداً للأول كما في قولك: إِنْ تَأْتِي إِنْ تَحْسِنَ إِلَيَّ أَكْرَمْتُكَ...».

وذكر أبو حيان (البحر المحيط: ٢/٢٣١) أَنَّ الظاهر في (ما) أَنْ تكون ظرفية مصدرية شبيهة بالشرط، وعدَّ كونها شرطية من باب تفسير المعنى.

وذهب ابن مالك (البحر المحيط: ٨/٢٣١) إلى أَنَّها ظرفية شرطية. وذكر ابن هشام (مغني اللبيب: ٤١٨) أَنَّها إِنْ كانت شرطية احتاجت إلى جواب، وشرط حذفه مُضَيَّ فعل الشرط.

(٢) أَنْ تكون ظرفية زمانية مشبهة بالشرط كما مرَّ.
 (٣) أَنْ تكون موصولة، وهي مسألة لا تصحُّ عند أبي حيان لأنَّ (ما) الموصولة لا يوصفُ بها؛ لأنَّ التقدير: إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ اللَّاتِي لَمْ تَمْسُوهُنَّ.

والموضع الخامس قوله تعالى: «أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى» (الإسراء: ١١٠): «أَيُّ» اسم شرط و (ما) زائدة للتأكيد، وذكر أبو البقاء (التيبان في إعراب القرآن: ٢/٢٣٦) أَنَّهُ يجوز أَنْ تكون شرطية مكررة لاختلاف اللفظين.

وذكر أبو البركات بن الأنباري (البيان في غريب إعراب القرآن: ٣/٩٨) أَنَّ يعقوب الحضرمي كان يقف على (أَيُّ) ويجعل (ما) شرطاً في موضع نصب بـ (تدعوا) على أَنَّ (أَيُّ) منصوب بفعل مقدَّر أي: أَيُّ تَدْعُوا.

ولعلَّ ما يعزِّز احتمال كونها شرطية قراءة طلحة بن مصرف (البحر المحيط: ٦/٩٠): «أَيُّ مَنْ تَدْعُوا...»، وذكر أبو حيان أَنَّهُ يحتمل أَنْ يكون قد جمع بين أدائي شرط على وجه الشذوذ.

وذهب الشهاب (حاشية الشهاب: ٦/٧٠) إلى أَنَّ (ما) إِنْ كانت شرطية تكون مؤكدة على أَنَّ (فَلَهُ الْأَسْمَاءُ...) جواب الشرط، ولست أَتَّفَقُ معه لأنَّ فعل الشرط مع (أَيُّ) محذوف كما مرَّ، والمسألة من باب اعتراض الشرط على الشرط.

(٥١) لم أوفق في الاهتداء إلى قائله:

انظر: مغني اللبيب: ٨٠١، شرح التصريح على التوضيح: ٢/٢٥٤، شواهد العيني: ٤/٥٢، خزانة الأدب: ٤/٥٤٨، معجم الهوامع: ٤/٣٣٨، حاشية الشهاب: ٥/٩٤.

(٥٢) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر، وأما الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط، ورقة: ٥. ونسخة ليدن.

(٥٣) في الأشباه والنظائر: ٤/٨٤: «إِنَّهَا».

(٥٤) هو أبو بكر، محمد بن الحسن بن دُرَيْدٍ الأزدِي البصري، من تصانيفه: جهرة اللغة، الاشتقاق، الملاحن. ومن شعره مقصورته، توفي سنة (٣٢١هـ).

[يقول] (٥٦) (رجز):

فَإِنْ عَشَرْتُ بَعْدَهَا إِنْ وَأَلْتُ (٥٧) نَفْسِي مِنْ هَاتَا فَقُولَا: لَالعَا (٥٨)

[وإذ] (٥٩) قَدْ عَرَفْتَ صُورَةَ الْمَسْأَلَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخِلَافِ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ جَوَازُهَا، فَاعْلَمْ أَنَّ الْمَجِيزِينَ لَهَا اخْتَلَفُوا فِي تَحْقِيقِ مَا يَقَعُ بِهِ مَضْمُونُ الْجَوَابِ الْوَاقِعِ بَعْدَ الشَّرْطَيْنِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ فِيهَا بَلَّغْنَا:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ إِنَّمَا يَقَعُ بِمَجْمُوعِ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا حُصُولُ كُلِّ مِنَ الشَّرْطَيْنِ.

وَالْآخَرُ كَوْنُ الشَّرْطِ الثَّانِي وَاقِعًا قَبْلَ وَقْعِ الْأَوَّلِ [فَإِنْ] (٦٠) قِيلَ: إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَيْسَتْ فَأَنْتَ طَالِقٌ، فَإِنْ رَكِبْتَ فَقَطْ أَوْ [لَيْسَتْ] (٦١) لَمْ تَطْلُقْ فِيهِنَّ، وَإِنْ لَيْسَتْ ثُمَّ رَكِبْتَ طَلَقْتَ [٦٢]. هذا قولُ جمهورِ النحويين والفقهاء.

وقد اختلفَ النحويونَ في تأويلِهِ عَلَى [فَرِيقَيْنِ] (٦٣) أَحَدُهُمَا: قولُ الجمهورِ (٦٤) إِنَّ الْجَوَابَ الْمَذْكُورَ لِلأَوَّلِ، وَجَوَابُ الثَّانِي مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ عَلَيْهِ.

انظر في ترجمته: تاريخ العلماء النحويين: ٢٢٥-٢٢٦، مراتب النحويين: ١٣٥-١٣٦، تهذيب اللغة: ٣١/١، طبقات النحويين واللغويين: ١٨٣-١٨٤، معجم الشعراء للمرزباني: ٤٢٥-٤٤٦، تاريخ بغداد: ١٩٥-١٩٧، فهرست ما رواه ابن خبير عن شيوخه: ٣٤٨، ٣٦٦، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، نزهة الألباء في طبقات الأدباء: ١٩٤، إنباء الرواة: ٩٢/٣، ١٠٠، وفيات الأعيان: ٣٢٣-٣٢٩، تذكرة الحفاظ: ٨١٠/٣، مختصر أبي الفدا: ٧٩/٢، مرآة الجنان: ٢٨٢-٢٨٤، طبقات الشافعية الكبرى: ١٣٨-١٤٢، النجوم الزاهرة: ٢٤٠-٢٤٢، بغية الوعاة: ٧٦-٨١، المزهري في علوم اللغة: ٤٦٥/٢، خزنة الأدب: ١١٨-١٢١، أعيان الشيعة: ٣٠-١٦/٤٤.

(٥٥) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «ودريد رحمه الله». وفي نسخة ليدن «ابن دريد».

(٥٦) انظر: شرح مقصورة ابن دريد: ٥٢، مغني اللبيب: ٥٨١، خزنة الأدب: ٥٤٨/٤، البحر المحيط: ٣١٠/٨. وما بين الحاصرتين في مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط، ورقة: ٥ «قال».

(٥٧) وألّت: خلصت ونجّت.

(٥٨) لعاً: كلمة تقال للعائر، أي: رَفَعَكَ اللهُ.

(٥٩) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «إذ»، وفي نسخة ليدن «إذا» من غير «قد».

(٦٠) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «وإذ»، وفي نسخة ليدن «إذا» من غير «قد».

(٦١) ما بين الحاصرتين في مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط ورقة: ٥: «وليسَتْ» والصواب ما أثبتناه. وفي نسخة ليدن «فإن ركبْتَ فقط أو لَيْسَتْ فقط وركبتْ ثُمَّ لَيْسَتْ».

(٦٢) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «وإذ»، وفي نسخة ليدن «فإن ركبْتَ فقط أو لَيْسَتْ فقط وركبتْ ثُمَّ لَيْسَتْ فقط، أو ركبْتَ ثُمَّ لَيْسَتْ لَمْ تَطْلُقْ فِيهِنَّ، وَإِنْ لَيْسَتْ ثُمَّ رَكِبْتَ طَلَقْتَ».

(٦٣) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «مذهبن»، وفي مآخذ الضبط في اعتراض الشرط على الشرط، ورقة: ٥: «قولين».

(٦٤) انظر في ذلك أيضاً: حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ٣٢٢/٢، معجم الهوامع: ٣٣٧/٤، التبيان في إعراب القرآن: ٦٩٦/٢، البرهان في علوم القرآن: ٣٧٠/٢، حاشية الشهاب: ٩٤/٥ - خزنة الأدب: ٥٤٨/٤.

والدليل على أَنَّ الشرطَ الأولَ وجوابُهُ يَدْلانِ على [الشرط]^(٦٥) : « يا قَوْمُ إِن كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ »^(٦٦) ، فهذا بتقدير : إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ [إِن]^(٦٧) كنتم آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا ، فَحَذِفَ الجوابُ لِدلالةِ ما تَقَدَّمَ عليه .

وهذا القولُ مِنَ [الحق]^(٦٨) بمكان ؛ لأنَّ القاعدةَ أَنَّهُ إِذَا تَوَارَدَ فِي غيرِ مَسْأَلَتِنَا على جوابٍ واحدٍ شيان ، كُلُّ مِنْهُما يقتضي جواباً - كان الجوابُ المذكورُ للأوَّلِ * كقولك : وَاللَّهِ إِن تَأْتِنِي لَأُكْرِمَنَّكَ [بالتأكيد جواباً للأوَّلِ] ** ، وَإِن تَأْتِنِي وَاللَّهِ

(٦٥) بعدما بين الحاصرتين فيه اختلاف بين النسخة الأصل وما في الأشباه والنظائر (٨٥/٤) من حيث الترتيب، فلقد انتقلت مخطوطة (الأشباه والنظائر) انتقالاً مفاجئاً يشعر بعدم الارتباط والتناسق، فالدليل فيها على أَنَّ الشرط وجوابه يدلان على الشرط أَنَّ الحال لا يمتنع اقترانها بحرف الاستقبال، وهي مسألة جاء الحديث عنها في النسخة الأصل في ذكر ضربي الحال، المقارنة والمقدرة كما سيأتي : « والدليل على أَنَّ الشرط وجوابه يدلان على الشرط أَنَّ الحال لا يمتنع اقترانها بحرف الاستقبال لأنَّها مستقبلة بخلاف الأوَّل ، وعلى هذا صحة مسألة أبي علي وصحة تحريك المصنَّف مسألة الشرط ، أعني صحتها من هذا الوجه ، لا صحتها مطلقاً ، فإنها معترضة بغير ذلك ، نعم ويتضح على هذا بطلان تعميم ابن مالك امتناع اقتران الحال بحرف الاستقبال ، وقد اتضح الأمر في تحقيق هذين الوجهين ، والحمد لله . »

أما الآية التي جاءت دليلاً في النسخة الأصل على أَنَّ الشرطَ وجوابه يدلان على الشرط فجاءت في (الأشباه والنظائر : ٨٧/٤) في غير موضعها كما يترأى لي : « ثُمَّ الَّذِي يُبْطَلُ هذا المذهب من أصله أَنَّا تأملنا ما ورد في كلامه تعالى : ﴿ يَا قَوْمُ إِن كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ (يونس : ٨٤) ، فهذا بتقدير : إِن كنتم مسلمين فَإِن كنتم آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا ، فَحَذِفَ الجوابُ لدلالة ما تقدم عليه . »

أما النسخة الأصل فجاء فيها في موضع النصِّ المقتبس السابق : « ثُمَّ الَّذِي يُبْطَلُ هذا المذهب من أصله أَنَّا تأملنا ما ورد من كلام العرب من اعتراض الشرط على الشرط فَوَجَدْنَاهُمْ لا يستعملونه إِلاَّ والحكم معلق على مجموع الأمرين بشرط تقدُّم المؤخَّر وتأخُّر المقدَّم ، فوجب أَن يُحْمَلَ الكلام على ما ثبت في كلامهم كقوله ... »

وهذا النصُّ المقتبس من النسخة الأصل دُونَ في (الأشباه والنظائر : ٨٩/٤) بعد الحديث عن الحال المقدرة في ردِّ مذهب ابن مالك في أَنَّ الجواب المذكور للأوَّل ، لكنَّ الشرط الثاني لا جواب له . ولعلَّ ما يعزز ما نذهب إليه اتفاق ما في (مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشرط على الشرط ، ورقة : ٥) مع النسخة الأصل .

ولعلَّ ما يعزز ذلك أيضاً ما جاء في المصنَّف السابق : ورقة : ٩ : « انتهى كلام ابن هشام في رسالته التي نقلها العلامة السيوطي في كتابه « الأشباه والنظائر النحوية » . وجاء على حاشية الورقة نفسها ما يلي : « وليعلم أَنِّي ما عدلت عن العزو إلى الأشباه وعزوتها إلى صاحبها الأصلي إِلاَّ لكوني وجدت نسخة أشباه قديمة وعليها بخط مؤلفها (بلغ قراءة علي ، وكتبه مؤلفه في أكثر من أَن يحصي من أوراقها) مع أَنه وقع في هذه الرسالة من الأشباه تقدم ورقة عن محلها ، وأظن ذلك جارياً في نسخ الأشباه جميعها ، فإني وجدت ثلاث نسخ نُسخَت على هذا المثال ، فاحتجت إلى نقل هذه الرسالة من رسائل ابن هشام كما هي ليكون ذلك وسيلة إلى تصحيح نسخ الأشباه من هذه الرسالة ... »

(٦٦) يونس : ٨٤

(٦٧) في الأشباه والنظائر : ٨٧/٤ : « فَإِن » .

(*) بعد ما بين الحاصرتين في نسخة ليدن « منها » .

(**) في نسخة ليدن « والتأكيد » جواب الأوَّل .

أَكْرَمَكَ بِالْجُزْمِ جَوَاباً لِلشَّرْطِ.

فَكَذَا* الْقِيَاسُ يَقْتَضِي فِي مَسْأَلَةِ تَوَارُدِ شَرْطٍ عَلَى شَرْطٍ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ
لِلسَّابِقِ مِنْهُمَا، وَيَكُونُ جَوَابُ الثَّانِي مَحْذُوفاً لِدَلَالَةِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ عَلَيْهِ، فَمِنْ ثَمَّ لَزِمَ
فِي وَقْعِ الْمُعَلَّقِ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي وَاقِعاً قَبْلَ الْأَوَّلِ ضَرُورَةً أَنَّ الْأَوَّلَ قَائِمٌ
مَقَامَ الْجَوَابِ، حَتَّى إِنَّ الْكُوفِيِّينَ^(٦٩) وَأَبَا زَيْدٍ [وَالْمُبْرَدَ]^(٧٠) يَزْعُمُونَ فِي نَحْوِ:
أَنْتَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ، أَنَّ السَّابِقَ عَلَى الْأَدَاةِ هُوَ الْجَوَابُ لَا دَلِيلٌ، وَالْجَوَابُ لَا بُدَّ
مِنْ تَأْخُرِهِ عَنِ الشَّرْطِ، لِأَنَّهُ [أَثَرُهُ]^(٧١) وَمُسَبِّبُهُ، [فَلِذَلِكَ]^(٧٢) الدَّلِيلُ عَلَى
الْجَوَابِ، لِأَنَّهُ قَائِمٌ مَقَامَهُ وَمُغْنٍ فِي اللَّفْظِ عَنْهُ.

وَقَدْ [تَحَرَّرَ]^(٧٣) فِي هَذَا أَنْ فِي كُلِّ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ [مَجَازاً]^(٧٤)، فَمَجَازُ الْأَوَّلِ
الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَوَابِهَا بِالشَّرْطِ الثَّانِي، وَمَجَازُ الثَّانِيَةِ بِحَذْفِ جَوَابِهَا.

وَعَلَى هَذَا فَيَجُوزُ كَوْنُ الشَّرْطِ الْأَوَّلِ مَاضِياً وَمُضَارِعاً، وَأَمَّا [الثَّانِي]^(٧٥) فَلَا
يَجُوزُ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ إِلَّا مَاضِياً، لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي الْجَوَابِ أَنَّهُ لَا يُحْذَفُ
الْأَوَّلُ إِلَّا وَالشَّرْطُ مَاضٍ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ (*).

(*) فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ «فَهَكَذَا». وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ.

(٦٨) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «الْحَسَنُ».

(٦٩) انْظُرْ: حَاشِيَةُ الشُّهَابِ: ٩٥/٥، مَعَ الْمَوَاقِعِ: ٣٣٣/٤، شَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوَضُّيحِ: ٢٥٣/٢.
لَقَدْ أَجَازَ الْأَخْفَشُ وَالْكُوفِيُّونَ تَقْدِيمَ الْجَوَابِ مَاضِياً كَانَ أَوْ مُضَارِعاً، وَأَجَازَ الْمَاضِي ذَلِكَ بِقَيْدِ كَوْنِهِ
مُضَارِعاً.

(٧٠) بَعْدَ مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «رَحِمَهُمُ اللَّهُ».

فِي (الْمُقْتَضَبِ: ٦٨/٢): «أَمَّا مَا يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ فَنَحْوُ: آتَيْكَ إِنْ أَتَيْتَنِي، وَأَزُورُكَ إِنْ زُرْتَنِي، وَيَقُولُ
الْقَائِلُ: أَعْطَيْتَنِي دِرْهَمًا؟ فَاقُولُ: إِنْ جَاءَ زَيْدٌ، وَتَقُولُ: أَنْتَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ، فَإِنْ قُلْتَ: آتَى مِنْ أَتَانِي، وَأَصْنَعُ
مَا تَصْنَعُ، لَمْ يَكُنْ هَا هُنَا جِزَاءً؛ وَذَلِكَ أَنَّ حُرُوفَ الْجِزَاءِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا مَا قَبْلَهَا... فَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ مَاضِياً بَعْدَ
حَرْفِ الْجِزَاءِ جَازَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْجَوَابُ؛ لِأَنَّ (إِنْ) لَا تَعْمَلُ فِي لَفْظِهِ شَيْئاً؛ وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَوْضِعِ الْجِزَاءِ، فَكَذَلِكَ
جَوَابُهُ يَسُدُّ مَسَدَّ جَوَابِ الْجِزَاءِ».

(٧١) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «أَثَرٌ».

(٧٢) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «فَكَذَلِكَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا يَتَرَاءَى لِي. وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ.

(٧٣) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «يَجُوزُ» وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٧٤) فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ: «مَجَازٌ»، وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَنَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤.

(٧٥) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «الشَّرْطُ الثَّانِي وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ».

(*) انْظُرْ حَاشِيَةَ الصَّفْحَةِ ٤٠ (رَقْمٌ: ٤٧).

« إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا » (٧٦)

فَصَرُورَةٌ كَقَوْلِهِ (٧٧) [بيت] (٧٨) (رجز):

يَا أَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَا أَقْرَعُ إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ (٧٩) - رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى] (٨٠) - إِنْ الْجَوَابَ الْمَذْكُورَ لِلأَوَّلِ كَمَا [يقول] (٨١) الجمهورُ، لِكِنَّ الشَّرْطَ الثَّانِي لَا جَوَابَ لَهُ لَا مَذْكُورٌ وَلَا مُقَدَّرٌ، لِأَنَّهُ مُقَيَّدٌ لِلأَوَّلِ، [تقديره] (٨٢) بِجَالٍ وَاقِعَةٍ مَوْقَعِهِ، فَإِذَا قُلْتَ: إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَبِسْتَ فَأَنْتَ طَالِقٌ، [فالمعنى]: إِنْ رَكِبْتَ لَا بَسَةَ فَأَنْتَ طَالِقٌ [٨٣].

وكَذَلِكَ التَّقْدِيرُ فِي الْبَيْتِ: إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا مُذْعُورِينَ تَجِدُوا، فَهُوَ [موافق] (٨٤) فِي اشْتِرَاطِ [تأخير] (٨٥) [المتقدم] (٨٦) وَتَقْدِيمِ [المتأخر] (٨٧)، لَكِنَّ تَخْرِيجَهُ مُخَالِفٌ لِتَخْرِيجِهِمْ.

وَعِنْدِي أَنَّ مَا ادَّعَاهُ أَوَّلَى مِنْ جِهَاتٍ:

[أَحَدُهَا] (٨٨): أَنَّ دَعْوَاهُمْ جَارِيَةً عَلَى الْقِيَاسِ؛ فَإِنَّ الشَّرْطَ يَكُونُ جَوَابُهُ ظَاهِرًا

(٧٦) البيت بتمامه:

إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا مِمَّا مَعَايِلَ عِزُّ زَانِهَا كَرَمٌ

(٧٧) هو جرير بن عبدالله البجلي أو عمرو بن خثارم

انظر: المقتضب: ٧٢/٢، الأملالي الشجرية: ٨٤/١، الإنصاف في مسائل الخلاف: ٦٢٣، شرح المفصل: ١٥٧/٨، ٧١٧، المرقب: ٢٧٥/١، شرح التصريح على التوضيح: ٣٤٩/٢، الدرر: ٤٧/١، ٧٧/٢، رصف المباني: ١٠٤، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ١٨٧، ضرائر الشعر لابن عصفور: ١٦٠، ضرائر الشعر للقمرواني: ١٥٦، الكتاب: ٦٧/٣، شرح ألفية ابن مالك لابن النازم: ٢٧٣، شرح جل الزجاجي: ٥٩٢/٢.

(٧٨) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر.

(٧٩) في تسهيل الفوائد: ٢٣٩: «وإن توالى شرطان أو قسم وشَرَطَ استغني بجواب سابقها وثاني الشرطين لفظاً».

(٨٠) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤. والجملة الدعائية كلها ليست في نسخة ليدن.

(٨١) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «يقوله».

(٨٢) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «تقييده».

(٨٣) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر.

(٨٤) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «موافق للجمهور».

(٨٥) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «تأخير».

(٨٦) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «المقدم».

(٨٧) في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤: «المؤخر».

(٨٨) ما بين الحاصرتين ليس موجوداً في النسخة الأصلية، والصواب ما أثبتناه كما في الأشباه والنظائر: ٨٨/٤.

وَمُقَدَّرًا، وَدَعَاؤُهُ خَارِجَةٌ عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّهُ [جَعَلَ] ^(٨٩) شَرْطًا لَا جَوَابَ لَهُ، لَا فِي اللَّفْظِ، وَلَا فِي التَّقْدِيرِ، فَكَانَ ادِّعَاءُ مَا يَجْرِي عَلَى الْقِيَاسِ أَوَّلَى.

الثاني:

أَنَّ مَا ادِّعَاهُ لَا يَطَّرُدُ لَهُ إِلَّا حَيْثُ يُمَكِّنُ اجْتِمَاعُ [الْفَعْلَيْنِ] ^(٩٠) كَالْأَمَثِلَةِ [الْمُتَقَدِّمَةِ] ^(٩١) السَّابِقَةِ، أَمَّا إِذَا قِيلَ: إِنَّ قُمْتُ إِنْ قَعَدْتُ فَأَنْتَ طَالِقٌ [لَا] ^(٩٢) يُمَكِّنُ أَنْ يُقَدَّرَ فِي ذَلِكَ: إِنَّ قُمْتُ [قَاعِدَةٌ] *، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْمَحَالِ، وَيَنْبَغِي عَلَى قَوْلِهِ أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ أَصْلًا، وَكَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجْتَمِعِ الْفَعْلَانِ فِي الْعَادَةِ، وَإِنْ لَمْ يَتَضَادَّا نَحْوُ: إِنْ أَكَلْتُ إِنْ شَرَبْتُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: إِنْ صَلَّيْتُ إِنْ تَوَضَّأْتُ أُثْبِتُ، فَإِنَّهُ لَا يَصَحُّ أَنْ يُقَدَّرَ: إِنْ صَلَّيْتُ مُتَوَضِّئًا بِمَعْنَى مَوْقِعًا لِلْوُضوءِ، فَإِنَّهَا لَا يَجْتَمِعَانِ.

الثالث:

أَنَّ الشَّرْطَ بَعِيدٌ مِنْ مَذْهَبِ الْحَالِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ لِلْاِسْتِقْبَالِ، وَالْحَالِ حَالٌ كَلْفَظِهَا، [وَبِأَنَّهَا] ^(٩٣) الْمُقَارَنَةِ، وَإِذَا تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ [لَمْ يَصَحَّ التَّجَوُّزُ] * بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، وَقَدْ نَصَّ هُوَ عَلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ الْوَاقِعَةَ حَالًا شَرْطُهَا [أَنْ لَا] ^(٩٤) تُصَدَّرَ بِدَلِيلِ اسْتِقْبَالٍ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّنَافِي ^(٩٥).

نَعَمْ [رَأَيْتُ] ^(٩٦) فِي مَسَائِلِ الْقَصْرِيِّ ^(٩٧) عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ ^(٩٨) [الْفَارِسِيِّ] ^(٩٩).

(٨٩) فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٨/٤: «جَعَلَهُ».

(٩٠) فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٨/٤: «الْفَعْلَيْنِ».

(٩١) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ.

(*) فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ بَعْدَ قَاعِدَةٍ فَأَنْتَ طَالِقَةٌ.

(٩٢) فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٨/٤: «فَإِنَّهُ لَا». وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ وَمَأْخُذُ الضَّبْطِ.

(٩٣) فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٨/٤: «وَبِأَنَّهَا».

(**) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ مَوْجُودًا فِي نَسْخَةِ لَيْدِنَ.

(٩٤) فِي النِّسْخَةِ الْأَصْلِيَّةِ: «أَنْ»، وَالصُّرُوبُ مَا أُثْبِتْنَا كَمَا فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٨/٤.

(٩٥) فِي تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلِ الْمَقَاصِدِ: ١١٢: «تَقَعُ الْحَالُ جُمْلَةً خَبَرِيَّةً غَيْرَ مُفْتَتِحَةٍ بِدَلِيلِ اسْتِقْبَالٍ، مَضْمَنُهُ ضَمِيرٌ صَاحِبُهَا».

(٩٦) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَشْيَاءِ وَالنِّظَائِرِ.

(٩٧) مَسَائِلُ الْقَصْرِيِّ: هِيَ الْمَسَائِلُ الْمُسَمَّاةُ بِالْمَسَائِلِ الْقَصْرِيَّةِ، أَمْلَاهَا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ عَلَى تَلْمِيذِهِ أَبِي الطَّيِّبِ، مُحَمَّدُ بْنُ طُوَيْسٍ الْقَصْرِيِّ، فَسَمِيَتْ بِاسْمِهِ.

انظر: كشف الظنون: ١١٧٠/٣، روضات الجنات: ٢٢٠، أعيان الشيعة: ٤٦٥/٢٠، بغية الوعاة: ٦٥/١.

(٩٨) هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَانَ، أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، أَخَذَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الزَّجَّاجِ وَابْنِ السَّرَّاجِ وَغَيْرِهِمَا، وَمِنْ تَصَانِيْفِهِ: الْحُجَّةُ، الْإِيضَاحُ الْعُضْدِيُّ، التَّذَكُّرَةُ، وَشَرَحَ مَسَائِلَ مُشْكَلَةٍ وَغَيْرَهَا مِنْ

رَحِمَهُ اللهُ [تعالى] (١٠٠) - إجازة ذلك في نحو: لِأَضْرِبَنَّهُ ذَهَبًا أَوْ مَكَّةَ، وَلِأَضْرِبَنَّهُ إِنْ ذَهَبَ وَإِنْ مَكَّةَ.

والذي يَتَحَرَّرُ لي أَنَّ الحالَ كما ذكر النحاة على ضربين (١٠١): حالٌ مقارنة ومنتظرة، وتُسَمَّى [حالاً] (١٠٢) مَقْدَّرَةٌ، فالأولى [ظاهرة] (١٠٣)، والثانية نحو: ﴿فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (١٠٤)؛ فَإِنَّ الْخُلُودَ لَيْسَ شَيْئًا يُقَارَنُ الدَّخُولَ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِمْرَارٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، [وَيُقَدَّرُ] (١٠٥) النحويون ذلك: ادخلوها مقدرين الخلود.

وكذلك: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللهُ﴾ [آمنين] (١٠٦) مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ (١٠٧)، أي: مُقَدَّرِينَ*، فَإِنَّهُمْ فِي حَالِ الدَّخُولِ لَا يَكُونُونَ مُحَلِّقِينَ

التصانيف المختلفة. توفي سنة (٣٧٧ هـ).

انظر في ترجمته: تاريخ العلماء النحويين: ٢٦، طبقات النحويين واللغويين: ١٢٠، تاريخ بغداد: ٢٧٥/٧، ٢٧٦، فهرست ما رواه ابن خنير عن شيوخه: ٤١، ٤٢، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٨، نزهة الألباء: ٢٣٢، معجم الأدباء: ٨٩٢/٣، تذكرة الحفاظ: ٩٧٢/٣، مرآة الجنان: ٤٠٦/١، المختصر لأبي الفدا: ١٣٤/٢، النجوم الزاهرة: ١٥١/٤، بغية الوعاة: ٤٩٦/١ - ٤٩٨، المزهر: ٤٢٠/٢، شذرات الذهب: ٨٨/٣ - ٨٩، أعيان الشيعة: ١١/٢١، ٣٥، من أعيان الشيعة (أبو علي الفارسي)، كشف الظنون: ١٣١/١، ٣١١، ٣٨٤، ١٠٦٨، ١١٤٢، ١١٧٩، ١٤٤٨، ١٤٦٢، ١٦٦٧، ١٦٧٠.

(٩٩) ما بين الحاصرتين لَيْسَ في الأشباه والنظائر.

(١٠٠) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر. والجملَةُ الدعائية ليست موجودة في نسخة ليدن.

(١٠١) للحال أقسام باعتبارات، فهي تنقسم إلى مقصودة، وموطئة حلاً على قصدها لذاتها والتوطئة بها.

وتنقسم إلى مبيّنة أو مؤسسة، ومؤكدة حلاً على التبيين والتأكيد، وفي إثبات الثانية خلاف.

وتنقسم إلى مقارنة، وهي الغالبة، ومقدّرة، وهي المستقبلية، ومحكية، وهي الماضية، حلاً على الزمان. وتنقسم إلى حقيقة، وهي الغالبة، وسببية، حلاً على حصول معناها إلى صاحبها وعدمه.

ومن أنواع الحال المتردفة، وهي التي تتعدّد لواحيد، والمتداخلة وهي التي يكون صاحبها ضميراً مستتراً في الحال التي قبلها إن لم تجوز الحال المترادفة.

انظر في ذلك: همع الهوامع: ٣٩ - ٤٢، ضياء السالك إلى ألفية ابن مالك: ٢٣٨/٢ -، شرح التصريح على التوضيح: ٣٩٠/١.

(١٠٢) ما بين الحاصرتين في الأصل: «حال»، وفي الأشباه والنظائر: ٨٨/٤ - ٨٩: «ونعني حالاً مقدّرة».

(١٠٣) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «واضحة».

(١٠٤) الزمر: ٧٣.

(١٠٥) ما بين الحاصرتين مكررة في النسخة الأصل.

(١٠٦) ما بين الحاصرتين ليس في النسخة الأصل.

والآية في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللهُ آمَنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ﴾.

(١٠٧) الفتح: ٢٧. لفظة «ومقصرين» ليست موجودة في النسخ الأخرى.

(*) في نسخة ليدن «الحلق» بعد لفظة مقدرين.

وَمُقَصِّرِينَ، إِنَّمَا هُمْ مُقَدَّرُونَ* الحَلَقَ والتَقْصِيرَ، [فهذه] (١٠٨) الحال لا يَمْتَنِعُ اقْتِرَانُهَا بِجَرَفِ الاستقبال، لَأَنَّهَا مُسْتَقْبَلَةٌ، بخلاف [الحال الأولى] (١٠٩).

وعلى هذه [صَحَّتْ] (١١٠) مسألة أبي علي، (١١١) [وصحَّ] (١١٢) تخريجُ المصنّف مسألة الشرط، أَغْنَى صِحَّتُهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا صِحَّتُهَا مُطْلَقًا، فَإِنَّهَا مُعْتَرِضَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ.

نَعَمْ، وَيَتَضَحُّ بِهَذَا بَطْلَانُ (١١٣) تعميم ابن مالك امتناع اقتران الحالِ بجرفِ الاستقبال، وَقَدْ اتَّضَحَ الْأَمْرُ فِي تَحْقِيقِ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ [رَبِّ الْعَالَمِينَ] (١١٤).

[المذهب] (١١٥) الثاني:

[فما] (١١٦) يقع [به] (١١٧) مضمونُ الجوابِ [بعد الشرطين] (١١٨): حكى لي بَعْضُ عُلَمَائِنَا عَنْ إِمَامِ الْجَرَمِينِ (١١٩) - رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى] (١٢٠) - أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: إِنْ رَكِبْتُ إِنْ لَيْسَتْ فَأَنْتَ طَالِقٌ، كَانَ الطَّلَاقُ مُعَلَّقًا عَلَى حُصُولِ الرُّكُوبِ وَاللَّبْسِ، سِوَاءِ أَوْقَعَا عَلَى تَرْتِيبِهِمَا فِي الْكَلَامِ أَمْ مُتَعَاكِسَيْنِ أَمْ مُجْتَمِعَيْنِ. ثُمَّ رَأَيْتُ هَذَا الْقَوْلَ مُحْكَمًا عَنْ غَيْرِ الْإِمَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

والذي يَظْهَرُ لِي فِسَادُ هَذَا الْقَوْلِ، لِأَنَّ قَائِلَهُ لَا يَخْلُو أَمْرُهُ* مِنْ أَنْ يَجْعَلَ

* في نسخة ليدن «يقدرُونَ».

- (١٠٨) بعد ما بين الحاصرتين تختلف فيه النسخة الأصل عما في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤، من حيث التَّرابُطُ كما مرَّ.
(١٠٩) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «الأولى».
(١١٠) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «وصحة».
(١١١) انظر حاشية الصفحة (رقم: ٩٤).
(١١٢) في الأشباه والنظائر: ٨٥/٤: «وصحة».
(١١٣) انظر شرح التصريح على التوضيح: ٣٩١/١.
(١١٤) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤.
(١١٥) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «والمذهب».
(١١٦) في لأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «ما».
(١١٧) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤.
(١١٨) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «الواقع بعد الشرطين».
(١١٩) هو عبدالله بن عبدالله بن يوسف الجويني (٤١٩ - ٤٧٨)، من تصانيفه: كتاب المجتهدين، والورقات، ومغيث الحلق باختصار الأحق. انظر: وفيات الأعيان: ٣٦١/١، شذرات الذهب: ٣٦٠/٣.
(١٢٠) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤.
* في نسخة ليدن «من أمرين».

الجواب المذكور [لمجموع] (١٢١) الشرطين ، أو للأول فقط ، أو [الثاني] (١٢٢) فقط ، لاجئ أن يجعله جواباً لها معاً ؛ لأنه إما أن يُقدَّرَ بين الشرطين حرفاً رابطاً أو لا ، فإن لم يُقدَّرْ ذلك لم يصح أن يُورداً* على جواب واحد ؛ لأن ذلك نظير أن [تقول] (١٢٣) : زيد عمرو عندك ، [وتقول] (١٢٤) : عندك خبر عنها ؛ فيقال لك : [هل] (١٢٥) إذ شَرَكْتَ بين الاسمين في الخبر الواحد أثبت بما يربط بينهما ؟ ، وإن قدرته فلا يخلو ذلك الذي تُقدره من أن يكون فاءً أو [واواً] (١٢٦) ؛ إذ لا يصح [غيرها] (١٢٧) ؛ فإن قدرته فاءً [كما الفاء مقدرة] (١٢٨) في قوله (١٢٩) (البسيط) :

« مَنْ يَفْعَلُ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا » (١٣٠)

(١٣١) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «لمجموع» ، وهو في النسخة الأصل: «مجموع» ، ولعل الصواب ما في الأشباه والنظائر .

(١٣٢) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «لثاني» .

(*) في نسخة ليدن «يتوردا» .

(١٣٣) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «يقول» .

(١٣٤) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «يقول» .

(١٣٥) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «هلاً» .

(١٣٦) ما بين الحاصرتين مكرر في النسخة الأصل .

(١٣٧) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «غيرها» .

(١٣٨) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤ : «كالفاء المقدرة» .

(١٣٩) قائله حسن بن ثابت أو عبدالرحمن بن حسن : انظر : «معجم الهوامع» : ٣٢٨/٤ ، معني اللبيب : ٨٠ ، ١٣٣ ، ١٨٦ ، ٢١٨ ، ٣١١ ، ٥٥٣ ، ٥٥٣ ، ٦٧١ ، ٨٣٢ ، ٨٤٩ ، خزانة الأدب : ٦٤٤/٣ ، ٦٥٥ ، ٥٤٧/٤ ، ضرائر الشعر لابن عصفور : ١٦٠ ، معاني القرآن : ٤٧٦/١ ، النوادر : ٣١ ، مجالس العلماء للزجاجي : ٣٤٢ ، ضرائر الشعر للقيرواني : ١١٩ ، الأمالي الشجرية : ٣٧١/١ ، المقرب : ٣٧٦/١ ، شرح ألفية ابن مالك لابن النازم : ٢٧٤ ، الكتاب ١١٤٥٦٥/٣ ، شرح جل الزجاجي : ٩٢/٣ .

(١٣٠) البيت بتمامه :

مَنْ يَفْعَلُ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ

ومما حذفت منه الفاء قول الحارث بن خالد المخزومي :

فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ وَلَكِنْ سِرّاً فِي عِرَاضِ الْمَوَاقِبِ .

انظر : سر صناعة الإعراب ، ٣٦٧/١ ، الخزانة : ٢١٧/١ ، المقتضب : ٧١/٢ ، المنصف : ١١٨/٣ . أمالي الشجري : ٢٨٥/١ ، ٢٩٠ ، ٣٤٨/٢ ، شرح المفصل : ١٣٤/٧ ، ١٢/٩ ، شرح التصريح : ٢٦٢/٢ ، الدرر : ٨٤/٢ ، خزانة الأدب : ٢١٧/٨ .

وقول الشاعر :

فَأَمَّا الصُّدُورُ لَا صُدُورَ لِيَجْفَرَ وَلَكِنْ أَعْجَازاً شَدِيداً ضَرِيرَهَا

انظر : سر صناعة الإعراب ، ٣٦٧/١ ، شرح المفصل : ١٣٤/٧ ، ١٢/٩ .

أي: فالله يَشْكُرُها.

فالشرط الثاني وجوبه جواب الأول، فعلى هذا لا يقع الطلاق إلا بوقوع مضمون الشرطين، وتكون الثاني بعد الأول، كما أنك لو صرحت بالفاء كان الحكم كذلك.

وهذا خلاف قوله^(١٣١): ثم حذف الفاء لا يقع إلا في النادر من الكلام، أو في الضرورة، فلا يحمل عليه الكلام [الفصيح]^(١٣٢).

وإن قدرت الواو كما هي مقدرة في [قوله]^(١٣٣) - سبحانه [وتعالى]^(١٣٤) -: ﴿وجوه يومئذ خاشعة﴾^(١٣٥)، فلا شك أن الطلاق يقع بكل من الأمرين على هذا التقدير^(١٣٦)، ولكن هذا التقدير لا يتعين لجواز أن المتكلم إنما قدر الفاء [إما بالمجموع]^(١٣٧)، [من]^(١٣٨) الترتيب المذكور، أو يكون الكلام لا تقدير فيه، فلم قلت: يتعين تقدير الواو؟

[ولا]^(١٣٩) جائز أن [تجعله]^(١٤٠) جواباً للأول فقط، وجواب الثاني

(١٣١) في شرح ألفية ابن مالك لابن النازم: ٢٧٤: «فالفاء في هذه الأجوبة ونحوها ما لا يصلح أن يجعل شرطاً واجبة الذكر، ولا يجوز تركها إلا في ضرورة أو تدوير...»

وفي حذف الفاء في هذه المسألة مذاهب كما في (معجم الهوامع: ٣٢٧/٤):

- (١) أن ذلك جائز ضرورة واختياراً، وهو قول بعض النحويين.
- (٢) أن ذلك ممنوع في الحاليين، وحّد من أنصار هذا المذهب أبو العباس المبرد.
- (٣) أن ذلك جائز في الضرورة، وهو الصحيح عند السيوطي.

وانظر في ذلك مغني اللبيب: ٨٣٢.

(١٣٢) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر.

(١٣٣) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «قول الله.»

(١٣٤) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤.

(١٣٥) الغاشية: ٢.

(١٣٦) الواو ليست مقدرة في هذه الآية المستشهد بها، لأنها معطوف عليها قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناعمة﴾

(الغاشية: ٨) على نية الواو المشار إليها.

ويرأى لي أن الآية الثامنة من سورة الغاشية قد سقطت من سبّو الناسخ، ولعل ما يعزّز ما نذهب إليه ما في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «﴿وجوه يومئذ ناعمة﴾، أي: وجوه يومئذ ناعمة، عطفاً على ﴿وجوه يومئذ خاشعة﴾.»

(١٣٧) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «فلا يقع إلا بالمجموع.»

(١٣٨) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «مع.»

(١٣٩) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «ولا.»

(١٤٠) في الأشباه والنظائر: ٨٦/٤: «ويجمله.»

[محدوف]^(١٤١) لدلالة الشرط الأول وجوابه عليه؛ لأنه على هذا التقدير يلزمه أن يقول بقول الجمهور، وهو لا يقول به، ولا جائز أن يجعله جواباً للثاني؛ لأنك إما أن تجعل جواب الشرط الأول هو الشرط الثاني وجوابه، أو محدوفاً، يدل عليه الجواب المذكور للثاني.

لا سبيل إلى الأول؛ لأنه على هذا التقدير يجب الفاء في الشرط الثاني؛ لأنه [لم]^(١٤٢) يصح للشرط أن يلي الشرط، لو قلت: إن إن، لم يصح، وكل جواب لا يصح [أن]^(١٤٣) يكون شرطاً، فإنه يتعين اقترانه بالفاء، ولا فاء هنا، فاستحال هذا الوجه.

فإن قلت: لعله يجعله مثل قوله^(١٤٤):

«مَنْ يَعْمَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرْهَا»

فهذا وجهٌ ضعيفٌ كما قدمنا، فلم حمل الكلام عليه؟ بل لم أوجب أن يكون الكلام [محمولاً]^(١٤٥)؟

ولا سبيل إلى الثاني، لأنه خلاف المؤلف في العربية، فإن منهاج كلامهم أن يُحذف من الثاني لدلالة الأول، لا العكس.

فأما قوله^(١٤٦) (المنسرح):

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ [والأمر]^(١٤٧) مُخْتَلِفٌ

(١٤١) في الاشباه والنظائر: ٨٦/٤: «محدوفاً».

(١٤٢) في الاشباه والنظائر: ٨٦/٤: «لا».

(١٤٣) في الاشباه والنظائر: ٨٧/٤: «لأن».

(١٤٤) انظر حاشية الصفحة ٤٨.

(١٤٥) في الاشباه والنظائر: ٨٧/٤: «محمولاً عليه».

(١٤٦) قائله قيس بن الخطيم أو عمر بن امرئ القيس.

انظر: مغني اللبيب: ٨١٠، خزانة الأدب: ١٠٩/٢، المقتضب: ١١٢/٣، ٧٣/٤، الأمالي الشجرية:

٣١٠/١، الإنصاف: ٩٥، الدرر: ١٤٢/٢.

(١٤٧) في الأشباه والنظائر: ٨٧/٤: «والرأي». وما بعد (راضٍ) في نسخة ليدن وماغذ الضبط ليس موجوداً.

[فَخِلَافُ] (١٤٨) الجَادَّةِ حَتَّى [تَحِيلَ لَهُ] (١٤٩) ابْنُ كَيْسَانَ (١٥٠)، فَجَعَلَ (نَحْنُ) لِلْمَتَكَلِّمِ الْمُعْظَمِ نَفْسَهُ؛ لِيَكُونَ (رَاضٍ) خَبِيراً عَنْهُ.

فَأَنْتَ تَرَى عَدَمَ أَنْسِهِمْ بِهَذَا النُّوعِ حَتَّى تَكَلَّفَ لَهُ هَذَا الْإِمَامُ هَذَا الْوَجْهَ، [حَكَى عَنْهُ ذَلِكَ] (١٥١) أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسُ (١٥٢) فِي شَرْحِ الْأَبْيَاتِ؛ وَلِأَنَّهُ أَيْضاً خِلَافُ الْمَأْلُوفِ مِنْ عَادَتِهِمْ فِي تَوَارِدِ دَوَيِّ جَوَابِينَ مِنْ جَعْلِ الْجَوَابِ لِلثَّانِي.

ثُمَّ الَّذِي يُبْطِلُ هَذَا الْمَذْهَبَ مِنْ أَصْلِهِ أَنَّا تَأَمَّلْنَا مَا وَرَدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى [الشَّرْطِ] (١٥٣)، فَوَجَدْنَاهُمْ [لَا] (١٥٤) يَسْتَعْمِلُونَهُ إِلَّا وَالْحَكْمُ مُعَلَّقٌ عَلَى مَجْمُوعِ الْأَمْرَيْنِ بِشَرْطِ تَقَدُّمِ الْمُؤَخَّرِ وَتَأَخُّرِ الْمَقْدَّمِ؛ فَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ الْكَلَامُ عَلَى مَا ثَبَتَ فِي كَلَامِهِمْ [كَقَوْلِهِ] (١٥٥): [إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا... الْبَيْتِ] (١٥٦).

(١٤٨) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «بِخِلَافِ».

(١٤٩) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «وَلَقَدْ تَحِيلَ لَهُ».

(١٥٠) هُوَ أَبُو الْحَسَنِ، مُحَمَّدُ بْنُ كَيْسَانَ، أَخَذَ عَنْ الْمُرَدِّ وَتُعَلَّبَ وَغَيْرِهِمَا، وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: الْمُهَذَّبُ، الْحَقَائِقُ، الْبُرْهَانُ، الْمُخْتَارُ، مَصَابِيحُ الْكِتَابِ. تَوَفَّى سَنَةَ (٢٩٩ هـ).

انظر ترجمته في: طبقات النحويين واللغويين: ١٥٣، تاريخ العلماء النحويين: ٥١، نزهة الألباء: ١٧٨، تاريخ بغداد: ٣٣٥/١، إنباه الرواة: ٥٧/٣ - ٥٩، معجم الأدباء: ١٣٧/١٧ - ١٤١، المختصر: ٦٦/٢، مرآة الجنان: ٢٣٦/٢، النجوم الزاهرة: ١٧٨/٣، طبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شعبة: ٥٠، ١٤٥٥، ١٧٠٣، ١٧٣٠، ١٩١٤، شذرات الذهب: ٢٣٢/٢، هدية العارفين: ٢٣/٢.

(١٥١) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٧/٤: «حَكَى ذَلِكَ عَنْهُ».

(١٥٢) هُوَ أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ، أَحَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَخَذَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُرَدِّ وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ، وَنُفُوطِيهِ وَغَيْرِهِمْ. وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: إِعْرَابُ الْقُرْآنِ، شَرْحُ السَّبْعِ الطُّوَلِ، الْكَافِي فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، الْمُقْتَبَعُ، شَرْحُ الْمُفَضَّلِيَّاتِ، شَرْحُ أَبْيَاتِ الْكِتَابِ، النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ التَّصَانِيفِ الْمُخْتَلَفَةِ. تَوَفَّى سَنَةَ (٣٣٧ هـ).

انظر في ترجمته: نزهة الألباء: ٢١٧ - ٢١٨، طبقات النحويين واللغويين: ٣٣، تاريخ العلماء النحويين: ٣٣-٣٤، فهرست ما رواه ابن خنير عن شيوخه: ٤٥، ٤٩، ٥٠، ٦٥، ٢٠١، ٣٠٩، ٣١٢، ٣٦٦، ٣٦٩، ٣٧٩، معجم الأدباء: ٢٣٤/٤ - ٢٣٠، إنباه الرواة: ١٠١/١ - ١٠٤، وفيات الأعيان: ٩٩/١ - ١٠٠، مرآة الجنان: ٣٢٧/٢، النجوم الزاهرة: ٣٠٠/٣، بغية الوعاة: ٣٦٢/١، حسن المحاضرة: ٥٣١/١، المزهرة: ٤٢٠/٢، ٤٦٦، كشف الظنون: ٤٨/١، ٤٢٦، ٤٦٠، ١١٠٦/٢، ١٣٧٩، ١٣٩١، ١٤٢٧، ١٤٣٣، ١٤٦٠، ١٤٧٠، ١٧٣٠، ١٧٤٠، ١٧٨٨، ١٨٠٩، ١٩٢٠، ١٩٢١، شذرات الذهب: ٣٤٦/٢.

(١٥٣) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَيْنِ لَيْسَ فِي النُّسَخَةِ الْأَصْلِ، وَالصَّوَابُ مَا اثْبَتَاهُ كَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤.

(١٥٤) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَيْنِ فِي النُّسَخَةِ الْأَصْلِ مَطْمُوسٌ.

(١٥٥) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤: «وَكَقَوْلِهِمْ».

(١٥٦) انظر حاشية الصفحة ٤٠ وهو في الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤: «إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تَدْعُرُوا».

فَإِنَّ الدُّعَرَ مُقَدَّمٌ عَلَى الاستغاثَةِ، والاستغاثَةُ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الوجدانِ.
فهذا ما عندي في دَفْعِ هذا المذهبِ.
المذهبُ الثالثُ:

أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِيَّ جَوَابُهُ مَذْكُورٌ، وَالشَّرْطُ الْأَوَّلُ جَوَابُهُ الشَّرْطُ الثَّانِي وَجَوَابُهُ.
فَإِذَا قِيلَ: إِنَّ لَيْسَتْ إِنْ رَكِبْتَ* فَأَنْتَ طَالِقٌ، فَإِنَّمَا تَطْلُقُ [إِنْ رَكِبْتَ أَوَّلًا ثُمَّ لَيْسَتْ] (١٥٧).

وهذا القولُ راعى مَنْ قَالَ بِهِ تَرْتِيبَ اللَّفْظِ وَإِعْطَاءَ الْجَوَابِ لِمَا جَاوَرَهُ، وَإِنَّمَا يَسْتَقِيمُ لَهُ هَذَا الْعَمَلُ عَلَى تَقْدِيرِ الْفَاءِ فِي الشَّرْطِ الثَّانِي؛ لِيَصَحَّ كَوْنُهُ جَوَابًا لِلأَوَّلِ.
[وعلى هذا] (١٥٨) فَلَا يَلْزَمُ مُضَيُّ فِعْلِ الشَّرْطِ الْأَوَّلِ وَلَا الثَّانِي؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهَا قَدْ أَخَذَ جَوَابُهُ. وهذا القولُ باطلٌ بِأُمُورٍ (١٥٩):

أَحَدُهَا: أَنَّ الْفَاءَ لَا تُحَذَفُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ.
الثَّانِي: أَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي اجْتِمَاعِ ذَوَيْ جَوَابٍ أَنْ يَكُونَ** الْجَوَابُ لِلْسَّابِقِ مِنْهَا.
وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ لَا يَتَأَتَّى لَهُ فِي [قَوْلِهِ] (١٦٠):

«إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تَذَعَرُوا... الْبَيْت» (١٦١)

(*) وفي النسخ الأخرى «إِنْ رَكِبْتَ إِنْ لَيْسَتْ» وهو الصواب.

(١٥٧) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤: «إِذَا رَكِبْتَ أَوَّلًا ثُمَّ لَيْسَتْ»

(١٥٨) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤: «وَعَلَى قَوْلِ هَذَا».

(١٥٩) لَقَدْ ذَهَبَ السُّيُوطِيُّ مَذْهَبَ ابْنِ هِشَامٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ (مَعَ الْهَوَامِعِ: ٣٣٧/٤): «وَإِنْ تَوَالَى شَرْطَانُ فَصَاعِدًا مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ فَالْأَصَحُّ أَنَّ الْجَوَابَ لِلْسَّابِقِ، وَيُحَذَفُ جَوَابٌ مَا بَعْدَهُ؛ لِدَلَالَةِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ عَلَيْهِ...»

وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ مَعَ الدُّسُوقِيِّ (حَاشِيَةِ الدُّسُوقِيِّ عَلَى الْمَغْنِيِّ: ٣٢٢/٢): «تَوْضِيحُهُ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ شَرْطَانِ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يَصْلَحُ لِلْجَوَابِ إِلَّا نَحْوُ وَاحِدٍ، فَلَا يَجُوزُ إِثْمًا أَنْ يُجْعَلَ جَوَابًا لَهَا مَعًا، وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ اجْتِمَاعِ عَامِلَيْنِ عَلَى مَعْمُولٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِثْمًا أَلَّا يُجْعَلَ جَوَابًا لَهَا، وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِتْيَانِ بِمَا لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْكَلَامِ وَتَرَكَ مَا لَهُ مَدْخَلٌ فِيهِ، وَهُوَ عَبَثٌ، وَإِثْمًا أَنْ يُجْعَلَ جَوَابًا لِلْآخِرِ دُونَ الْأَوَّلِ، وَهَذَا لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي جَوَابُهُ جَوَابًا لِلأَوَّلِ، فَيَجِبُ الْإِتْيَانُ بِالْفَاءِ الرَّابِطَةِ، وَلَا فَاءَ، فَتَعَيَّنَ الْقِسْمُ الرَّابِعُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا لِلأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي، وَيَكُونَ الْأَوَّلُ وَجَوَابُهُ دَلِيلَ جَوَابِ الثَّانِي...».

(**) وفي نسخة لَيْدَن «يَجْعَلُ» بَدَلًا مِنْ «يَكُونُ».

(١٦٠) فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ: ٨٩/٤: «نَحْوُ قَوْلِهِ...» وَفِي نَسْخَةِ لَيْدَن «نَحْوُ».

(١٦١) انْظُرْ حَاشِيَةَ الصَّفْحَةِ/ ٤٠.

لأنَّ الذُّعْرَ [مُقَدَّم] ^(١٦٣) على الاستغاثة.

فهذا ما بَلَّغْنَا مِنَ الْأَقْوَالِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وما حَضَرْنَا فِيهَا مِنَ الْمَبَاحِثِ.

[وَتَحَرَّرَ لَنَا أَنَّهُ إِذَا قِيلَ] ^(١٦٣): إِنْ تُذْعَرُوا إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا تَجِدُوا، أَوْ: إِنْ تَتَوَضَّأُ* إِنْ صَلَّيْتَ أُثِبْتَ، كَانَ كَلَامًا بَاطِلًا لِمَا قَرَرْنَا مِنْ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الْجَوَابَ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَأَنَّ جَوَابَ الثَّانِي مَحْذُوفٌ، مَدْلُولٌ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ الْأَوَّلِ وَجَوَابِهِ.

فَيَجِبُ [أَلَّا يَكُونَ] ^(١٦٤) الشَّرْطُ الْأَوَّلُ وَجَوَابُهُ مُسَبِّبٌ عَنِ الشَّرْطِ الثَّانِي، وَالْأَمْرُ فِيهَا ذِكْرُنَا بِالْعَكْسِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنْ صَلَّيْتَ إِنْ تَوَضَّأْتَ أُثِبْتَ، بِتَقْدِيرٍ: إِنْ تَوَضَّأْتَ فَإِنْ صَلَّيْتَ أُثِبْتَ.

وَكُنَّا قَدَّمْنَا أَنَّهُ يَعْتَرِضُ [أَكْثَرُ] ^(١٦٥) مِنَ [الشَّرْطَيْنِ] ^(١٦٦)، وَتَمَثِيلُ ذَلِكَ: إِنْ أُعْطِيَتْكَ إِنْ وَعَدْتُكَ إِنْ سَأَلْتَنِي فَعَبْدِي حُرٌّ، فَإِنْ وَقَعَ السُّؤَالُ أَوَّلًا، ثُمَّ الْوَعْدُ، ثُمَّ [الْعَطَاءُ] ^(١٦٧) وَقَعَتِ الْحُرِّيَّةُ، وَإِنْ وَقَعَ* عَلَى غَيْرِ هَذَا التَّرْتِيبِ فَلَا حُرِّيَّةَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَيَأْتِي فِيهِ ذَلِكَ الْخِلَافُ فِي التَّوْجِيهِ.

فَالْجُمْهُورُ يَقُولُونَ: فَعَبْدِي حُرٌّ جَوَابُ إِنْ أُعْطِيَتْكَ، وَإِنْ أُعْطِيَتْكَ فَعَبْدِي حُرٌّ دَالٌّ عَلَى جَوَابٍ: إِنْ وَعَدْتُكَ، وَهَذَا كُلُّهُ دَالٌّ عَلَى جَوَابٍ: إِنْ سَأَلْتَنِي، وَكَأَنَّهُ قِيلَ: إِنْ سَأَلْتَنِي، فَإِنْ وَعَدْتُكَ فَإِنْ أُعْطِيَتْكَ فَعَبْدِي حُرٌّ.

وَعِنْدَ [ابْنِ مَالِكٍ] ^(١٦٨): إِنْ أُعْطِيَتْكَ وَاعِدًا لَكَ سَائِلًا إِيَّاي فَعَبْدِي حُرٌّ، [وَاعِدًا] ^(١٦٩) حَالٍ مِنْ فَاعِلٍ (أُعْطِيَتْكَ) وَ (سَائِلًا) حَالٍ مِنْ مَفْعُولِهِ، وَقَوْلُهُ

(١٦٣) ما بين الحاصرتين في النسخة الأصل مكرَّر.

(١٦٣) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «ويجوز لنا أنه إذا قيل:».

(*) في النسخ الأخرى «توضَّأت».

(١٦٤) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «أن يكون».

(١٦٥) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «بأكثر».

(١٦٦) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «شيئين». وفي نسخة ليدن و«مأخذ الضبط» و«شرطين».

(١٦٧) في الأشباه والنظائر: ٨٩/٤: «الإعطاء».

* في النسخ الأخرى «وقعت».

(١٦٨) في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤: «ابن مالك: إنَّ المعنى».

(١٦٩) في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤: «وقواعداً».

[فَعَبْدِي حُرٌّ] * جواب [عَنِ الشَّرْطِ] (١٧٠) الأول .

[فهذا] (١٧١) مقتضى قوله في [الشَّرْطَيْنِ] * وهو ضعيف (١٧٢) ، والله -
[سبحانه] (١٧٣) وتعالى - أعلم .

انتهى

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ [والحمد لله على كلِّ حالٍ] (١٧٤) .

* في الأشباه والنظائر «فعبدي» .

(١٧٠) في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤: «للشَّرْطِ» . والقول نفسه في نسخة ليدن ومآخذ الضبط .

(١٧١) في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤: «هذا» . والقول نفسه في نسخة ليدن ومآخذ الضبط .

(**) ما بين الحاصرتين في نسخة ليدن: «كتاب الشرطين» وما بعد ما بين الحاصرتين ليس موجوداً فيها .

(١٧٢) ما عدّه ابن هشام ضعيفاً هو الأصحّ عند السيوطي (جمع الهوامع: ٣٣٨/٤: «والأصحّ أنّه، أي الشرط الثاني مقيدٌ للأول تنقيدهً الحال الواقعة موقعه، قاله ابن مالك... قال أبو حيان: وعيّر ابن مالك جعله متأخراً في التقدير...» وانظر حاشية الصبّان: ٣٠/٤ - ٣١، حاشية الشهاب: ٩٤/٥ .

(١٧٣) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤ .

(١٧٤) ما بين الحاصرتين ليس في الأشباه والنظائر: ٩٠/٤ .

الفهارس العامة

- (١) فهرست المراجع والمصادر الوارد ذكرها في الحواشي:
- (٢) فهرست الآيات القرآنية:
- (٣) فهرست الشعر:
- (٤) فهرست الأعلام
- (٥) فهرست الموضوعات

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فَهْرَسْتُ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ الوارد ذكرها في الحواشي

أولاً: المخطوط:

- (١) رسالة في إعراب بعض الكلمات، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (١٢٨ نحو).
- (٢) رسالة في التنازع، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (٤٦٩ نحو).
- (٣) رسالة في (كاد) وأخواتها، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (٦٩٧ نحو).
- (٤) رسالة في معاني حروف النحو، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (٦٩٧ نحو).
- (٥) شرح الجمل للزجاجي، ابن هشام الأنصاري، المكتبة الأحمدية بجلب (٩٧٦).
- (٦) شرح اللب، منسوب إلى ابن هشام الأنصاري، دار الكتب الظاهرية (١٧٧٧ عام، ١٧٦٧ عام).
- (٧) المباحث المرضية المتعلقة ب (مَنْ) الشرطية، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (٧٣٠ مجاميع، ٤٥٩ مجاميع) دار الكتب الظاهرية بدمشق (١٠٩٨٢).
- (٨) مسائل وأجوبتها في النحو، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب الظاهرية بدمشق (٦٩٤٤ عام).
- (٩) مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ابن هشام الأنصاري، المملكة العربية السعودية الأحساء.
- (١٠) مطالع السرور بين مقرر القطر والشذور، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب المصرية (٩٩٣٣، ٩٩٢٩ نحو).

(١١) موقد الأذهان وموقظ الوَسنان، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب الظاهرية بدمشق (١٠٥٤٥)

(١٢) نبذة من قواعد الإعراب، ابن هشام الأنصاري، دار الكتب الظاهرية (١٠٣٧٣ عام، ١٠٤٥٠ عام، ١٠١٠٦ عام).

ثانياً: المطبوع:

- (١) أخبار النحويين البصريين، السيرافي، نشره كرنكو، الجزائر، ١٩٣٦ م.
- (٢) الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- (٣) الإعراب عن قواعد الإعراب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق رشيد العبيدي، بيروت، ١٩٧٠ م.
- (٤) إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق د. زهير غازي زاهر، مطبعة العاني - بغداد، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- (٥) الاعلام، الزركلي، مصر، ١٩٥٤ م.
- (٦) أعيان الشيعة، العاملي، دمشق، ١٣٥٣ هـ.
- (٧) الألفاظ النحوية، ابن هشام، النجف، ١٩٦٧ م.
- (٨) الأمالي الشجرية، ابن الشجري، حيدر أباد، ١٣٤٩ هـ.
- (٩) إنباه الرواة، القفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب - مصر، ١٣٦٩ هـ.

- (١٠) الإنصاف في مسائل الخلاف، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة - مصر، ١٣٨٠ هـ.
- (١١) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، ومعه عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك لمحيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م.

(١٢) إيضاح المكنون في ذيل كشف الظنون، استانبول، ١٣٦٤ هـ.

- (١٣) البحر المحيط، أبو حيان النحوي، الناشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة - الرياض.
- (١٤) البدر الطالع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.
- (١٥) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، عيسى البالي الحلبي.
- (١٦) بغية الوعاة، السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، ١٩٦٥م.
- (١٧) البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق د. طه عبد الحميد طه، وزارة الثقافة، القاهرة، ١٩٧٠م.
- (١٨) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مصر، ١٣٥٧هـ.
- (١٩) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، أبو المحاسن المفضل بن محمد التنوخي المعري، تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٢٠) التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، عيسى البالي الحلبي وشركاه.
- (٢١) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي، مكتبة الأمين - النجف.
- (٢٢) تذكرة الحفاظ، الذهبي، تصحيح عبد الرحمن المعلمي، حيدر أباد، ١٣٧٥هـ.
- (٢٣) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- (٢٤) تفسير أبي السعود، أبو السعود، الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (٢٥) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، تحقيق د. عبد الرحمن علي سليمان، الطبعة الثانية، مكتبة الكليات الأزهرية.
- (٢٦) الجامع الصغير في النحو، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد شريف سعيد الزبيق، دمشق، مطبعة الملاح، ١٩٦٨م.

- (٢٧) حاشية الأمير علي المغربي، طبعة عيسى البابي الحلبي الأولى.
- (٢٨) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، الشهاب، المكتبة الإسلامية، ديار بكر - تركيا.
- (٢٩) حاشية الصبّان على شرح الأشموني، ومعه شرح الشواهد للعيني، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- (٣٠) حسن المحاضرة، السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، عيسى الحلبي. مصر، ١٩٧٨م.
- (٣١) خزانة الأدب، مصر، ١٩٧٨م.
- (٣١) خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي، الطبعة الأولى، المطبعة الميرية ببولاق.
- (٣٢) دائرة المعارف الإسلامية، الطبعة الثالثة، مصر، ١٩٣٣م.
- (٣٣) دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عزيمة، مطبعة حسّان - القاهرة.
- (٣٤) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، مصر، ١٩٦٦م.
- (٣٥) الدرر اللوامع، أحمد بن الأمين الشنقيطي، كردستان بالجهالية، ١٣٢٨هـ.
- (٣٦) رسالة كشف الضو عن معنى لو، تحقيق وشرح د. عبد الفتاح الحموز، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالإحساء العدد الثالث، ١٤٠٣ - ١٤٠٤هـ.
- (٣٧) رصف المباني، المالقي، تحقيق أحمد محمد الخراط، دمشق، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، مطبعة زيد بن ثابت.
- (٣٨) روح المعاني، الألوسي، إدارة الطباعة المنيرية.
- (٣٩) روضات الجنات، الخوانساري، طهران، ١٣٦٧هـ.
- (٤٠) الروض المربع بشرح زاد المستقنع، المتن للعلامة البهوي، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- (٤١) سر صناعة الإعراب، ابن جني، تحقيق مصطفى السقا وزملائه، الحلبي، ١٣٧٥هـ.
- (٤٢) شذرات الذهب، العماد الحنبلي، مصر، ١٣٥١هـ.

- (٤٣) شرح ألفية ابن مالك، ابن الناظم، طهران - إيران.
- (٤٤) شرح بانت سعاد، ابن هشام الأنصاري، الميمنية، ١٣٢١هـ.
- (٤٥) شرح التصريح على التوضيح، خالد الأزهرى، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- (٤٦) شرح جل الزجاجي، ابن عصفور، تحقيق د. صاحب أبو جناح، الجمهورية العراقية، ١٩٨٢م - ١٤٠٢هـ.
- (٤٧) شرح الرضي على الكافية، رضى الدين الاسترأبادي، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٤٨) شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.
- (٤٩) شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام الأنصاري، ومعه كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى، للشيخ محمد محي الدين عبد الحميد.
- (٥٠) شرح اللوحة البدرية، ابن هشام الأنصاري، دراسة وتحقيق د. هادي نهر، ١٩٧٧م - ١٣٩٧هـ، مطبعة الجامعة، بغداد.
- (٥١) شرح المفصل، ابن يعيش، محمد منير، ١٩٢٨م.
- (٥٢) شرح مقصورة ابن دريد، التبريزي، الطبعة الأولى، منشورات المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، دمشق.
- (٥٣) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ١٩٥٧م مصر.
- (٥٤) ضرائر الشعر، ابن عصفور، تحقيق السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.
- (٥٥) ضرائر الشعر، محمد بن جعفر التميمي القزاز القيرواني، تحقيق وشرح ودراسة د. محمد زغلول سلام وزميله، منشأة المعارف بالاسكندرية.
- (٥٦) ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد النجار، الطبعة الثانية.
- (٥٧) طبقات الشافعية، السبكي، تحقيق محمود محمد، مصر، ١٩٦٤م.

- (٥٨) طبقات النحاة واللغويين، ابن قاضي شعبة، تحقيق د. محسن غياض، مطبعة النعمان بالنجف، ١٩٧٤م.
- (٥٩) طبقات النحويين واللغويين، الزبيدي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر، ١٩٧٣م.
- (٦٠) فهرست ما رواه ابن خیر عن شیوخه، بیروت - بغداد - القاهرة، ١٣٨٢هـ.
- (٦١) فهرست المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة، بغداد، مطبعة العاني.
- ★ فهرست مخطوطات المكتبة العربية بالجامع الكبير بصنعاء، إعداد محمد سعيد المليح واحمد محمد عيسوي، طبع بإشراف منشأة المعارف بالاسكندرية.
- (٦٢) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، علوم اللغة العربية - النحو، وضعته أسماء الحمصي، دمشق، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- (٦٣) فوح الشذا بمسألة كذا، تحقيق د. أحمد مطلوب، بغداد، ١٩٦٣م.
- (٦٤) الكتاب، سيبويه، بولاق - مصر، ١٩١٦م.
- (٦٥) الكتاب، سيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- (٦٦) الكشف، الزنجشيري، شركة مكتبة مصطفى الباوي الحلبي، الطبعة الأخيرة، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م.
- (٦٧) كشف الظنون، حاجي خليفة، استانبول، ١٩٤١م.
- (٦٨) مجالس ثعلب، شرح وتحقيق عبد السلام هارون، دار المعارف - مصر.
- (٦٩) مجلة كلية الآداب، جامعة الرياض، ١٩٧١م.
- (٧٠) مجلة كلية اللغة العربية، بغداد، عدد: ١٦، ١٩٧٢م.
- (٧١) مجلة المورد، عدد: ٣، بغداد: ١٩٧٤م.
- (٧٢) المختصر، أبو الفدا، الحسينية، مصر، ١٣٢٥هـ.
- (٧٤) مراتب النحويين، ابو الطيب اللغوي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نهضة مصر، ١٩٧٤م.
- (٧٥) مرآة الجنان، النافعي، حيدر آباد، ١٣٣٧هـ.

- (٧٦) المزهري في علوم اللغة، السيوطي، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق محمد أحمد جاد المولى وزميله.
- (٧٧) المسائل السفرية في النحو، ابن هشام الأنصاري، تحقيق د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٧٨) المسائل السفرية في النحو، ابن هشام الأنصاري، تحقيق د. علي البواب، ١٩٨٤م.
- (٨٩) مشكل إعراب القرآن، مكّي بن أبي طالب، تحقيق ياسين محمد السواس، دمشق، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- (٩٠) المعارف، ابن قتيبة، الإسلامية، ١٣٥٣هـ.
- (٩١) معاني القرآن، الفراء، تحقيق ومراجعة محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- (٩٢) معاني القرآن الأخفش، تحقيق فائز فارس، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٩٢) معجم الأدباء، ياقوت الحموي، دار المأمون، مصر، ١٣٥٥هـ.
- (٩٣) معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دمشق، ١٩٥٧م.
- (٩٤) مغني اللبيب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق مازن المبارك وزميله، دار الفكر، الطبعة الخامسة، بيروت، ١٩٧٩م.
- (٩٥) مفتاح السعادة، طاش كبرى زاده، تحقيق كامل بكري وزميله، دار الكتب الحديثة. مصر.
- (٩٦) المقتضب، المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، ١٣٨٨هـ.
- (٩٧) مقدمة ابن خلدون، الطبعة الثالثة، بيروت، ١٩٠٠م.
- (٩٨) المقرّب، ابن عصفور، تحقيق أحمد عبد الستار الجوّاري وزميله، مطبعة العاني - بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- (٩٩) من أعيان الشيعة، أبو علي الفارسي، عبد الفتاح شلي، دار نهضة مصر للطبع والنشر.

- (١٠٠) النجوم الزاهرة، ابن تغرى بردى، دار الكتب - مصر ١٣٤٨هـ.
- (١٠١) نزهة الألباء في طبقات الأدباء، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق د. إبراهيم السامرائي، الناشر مكتبة الأندلس - بغداد، الطبعة الثانية، ١٩٧٠م.
- (١٠٢) النوادر في اللغة، أبو زيد الأنصاري، تحقيق سعيد الخوري، بيروت، ١٩٨٤م.
- (١٠٣) هدية العارفين، إسماعيل باشا، استانبول، ١٩٣١م.
- (١٠٤) همع الهوامع، السيوطي، عني بتصحيحه محمد بدر الدين النعساني، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.
- (١٠٥) همع الهوامع، السيوطي، تحقيق عبد العال سالم، دار البحوث العلمية - الكويت، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٥م.
- (١٠٦) وفيات الأعيان، ابن خلكان، تحقيق محمد محيي الدين، مصر، ١٩٤٨م.

فَهْرَسْتُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

البقرة

٣٨	١٨٠	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ.. ﴾
٤٠	٢٣٦	﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ... ﴾
		الأنعام
٣٩	٤٠	﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ.... ﴾
		الأعراف
٢٣	٥٦	﴿ إِنْ رَحِمَ اللَّهُ قَرِيبًا مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾
		يونس
٤٢ ، ٣٢	٨٤	﴿ يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا... ﴾
		هود
٣٥ ، ٢٢	٣٤	﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ.. ﴾
		الإسراء
٤٠	١١٠	﴿ أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾
		الأحزاب
٣٥	٥٠	﴿ وَامْرَأَةٌ مُّؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾
٢٤	٧٣	﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾
		الشورى
٢٤	١٧	﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾
		محمد
٣٤	٣٧-٣٦	﴿ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجُورَكُمْ.. ﴾
		الفتح
٣٧	٢٥	﴿ وَلَوْ لَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ.. ﴾

٤٦	٢٧	﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ..﴾ الواقعة
٣٩	٨٧-٨٦	﴿فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا..﴾
٣٢	٨٨	﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ...﴾ القلم
٣٩	١٥-١٤	﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا..﴾ الغاشية
٤٩	٢	﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾
٤٩	٨	﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ﴾
		الضحى
٣٤	٩	﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾

فَهْرِسْتُ الشَّعْرَ

(١)

يا أَقْرَعُ بن حابسٍ يا أَقْرَعُ إِنَّكَ إِن يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ
ينسب إلى جرير بن عبدالله البجلي وعمرو بن خثارم. وهو من الرجز.
ص: ٤٤

(٢)

فَإِنْ عَثَرْتُ بَعْدَهَا إِنْ وَأَلْتُ نَفْسِي مِنْ هَاتَا فَقُولَا لَالَعَا
قائله ابن دريد. وهو من الرجز.
ص: ٤١

(٣)

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ وَالْأَمْرُ مُخْتَلَفٌ
ينسب إلى قيس بن الخطيم وعمر بن امرئ القيس.
وهو من المنسرح
ص: ٥٠

(٤)

إِنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تَذَعَرُوا تَجِدُوا مِنَّا مَعَايِلَ عِزٍّ زَانَهَا كَرَمٌ
لم أوفق في الاهتداء إلى قائله. وهو من البسيط.
ص: ٤٠، ٥١، ٥٢

(٥)

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرَّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ
ينسب إلى حسان بن ثابت وعبد الرحمن بن حسان وهو من البسيط.
ص: ٤٨، ٥٠

(٦)

لَكِنَّ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذَوِي عَدَدٍ
قَائِلُهُ قَرِيطُ بْنُ أُنَيْفٍ مِنْ بَلْعَنْبَرٍ
وَهُوَ مِنَ الْبَسِيطِ
ص: ٣٦

فَهْرَسْتُ الإِعْلَامَ

- إبراهيم السامرائي: ٣٧
أحمد بن المنير الاسكندري: ٣٥
أحمد مطلوب: ١٢
الأخفش (علي بن سليمان): ٥١
الأخفش (سعيد بن مسعدة): ٣٣ ، ٣٨ ، ٤٣
اسماعيل باشا: ١٠
الإسنوي: ٥ ، ٢٢
أبو زيد الأنصاري: ٣٨ ، ٤٣
إمام الحرمين: ٢٥ ، ٤٧
بدر الدين بن جماعة: ٥٠
بدر الدين حسن بن أبي بكر القدسي الحلبي: ١٢
أبو البركات بن الأنباري: ٣٣ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٠
البغوي: ٢٤
البوصيري: ١١
البيضاوي: ١٥ ، ٣٢ ، ٣٥
تاج الدين التبريزي: ٨
تاج الدين الفاكهي: ٨
ابن تغري بردی: ٨
ثعلب: ٢٩ ، ٥١
الجرمي: ٣٨
جرير بن عبدالله البجلي: ٤٤
ابن جني: ٨ ، ٣٧

- جابر: ١٧
- جوجيه: ١٢
- جويدي: ٩
- حاتم صالح الضامن: ٧، ١٠، ١١
- ابن الحاجب: ١٥، ١٨
- حاجي خليفة: ١٠
- الحارث بن خالد المخزومي: ٤٨
- حسان بن ثابت: ٤٨
- حسن بن محمد بن علي بن رجاء (ابن الدهان): ٣٧
- أبو حيّان النحوي: ٩، ١٢، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٥٤.
- خالد الأزهرى: ٩، ١٨
- الخرقي: ٨
- خسرو باشا: ١٦
- الخطيب التبريزي: ٣٧
- ابن خلدون: ٨
- ابن اسحق الدجوي: ٩
- ابن دريد: ٤٠، ٤١
- الدسوقي: ٥٢
- ابن الدهان: ٢٠، ٣٧
- الرافعي: ٥، ٦
- الربيعي: ٣٧
- رشيد العبيدي: ٧، ٩، ١٢
- الرضي: ٣٢
- الرماني: ٣٧
- الرياشي: ٣٨
- الزجاج: ٤٥

- الزجاجي: ١٥ ، ١٦ ، ٤٨
- الزركشي: ٢٠ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ .
- زكريا بن محمد الأنصاري: ١٢
- الزخشري: ٣٢ ، ٣٦ ، ٣٨ .
- الزهري: ٣٩
- زهير بن أبي سلمى: ٩
- الزيلعي: ٥ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٥
- السبكي: ٨ ، ١٣
- السجستاني: ٣٨
- ابن السراج: ٤٥
- أبو السعود: ٣٢ ، ٤٠
- سعيد الأفغاني: ١٢
- السمنهودي: ٢٤
- سيبويه: ٨ ، ٣٧ ، ٣٨
- السيرافي: ٤١
- السيوطي: ٥ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٥ ، ٤٩ ، ٥٦ ، ٥٨
- الشهاب: ١٩ ، ٢٠ ، ٣٥ ، ٤٠
- صالح بن سليمان: ٩
- الصبّان: ٥ ، ١٩ ، ٣٨
- ابن الملاح الطرابلسي: ٩
- طلحة بن مصرف: ٤٠
- عبدالرحمن بن حسان: ٤٨
- عبدالرحمن بن هشام: ٧
- ابن عصفور: ٤٤ ، ٤٨
- العكبري: ٣٣ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠
- علي بن أبي بكر البالسي: ٩

علي البواب: ١٠
 علي فوده: ٧ ، ٩
 عمر بن امرئ القيس: ٥٠
 عمرو بن خثارم: ٤٤
 أبو علي الفارسي: ٢٠ ، ٣٧ ، ٤٢ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧
 عيسى بن عمر الثقفي: ٤١
 الفراء: ٢٢
 ابن الفرات: ٩
 قريظ بن أنيف بن بلعبر: ٣٦
 قيس بن الخطيم: ٥٠
 القيرواني: ٤٤ ، ٤٨
 كعب بن زهير: ٩
 ابن كيسان: ٢٠ ، ٥١
 مازن المبارك: ١٢
 المازني: ٣٨ ، ٤٣
 ابن مالك: ٢٠ ، ٢١ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٧ ، ٣٩ ، ٥٤
 المبرد: ٣٣ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٥١
 محب الدين بن هشام: ٧
 الإمام المحبوبي: ٢٣
 محمد الأمير: ٧
 محمد بن حسان الشيباني: ١٨
 محمد شريف سعيد الزبيقي: ٩
 محمد بن عمر الملاء: ٢٣
 محمد محيي الدين عبد الحميد: ٩ ، ١٢
 محمد بن طويس القصري: ٤٥
 محمد علي القصري: ٤٥

محمد علي حمدالله: ١٢

ابن المرحل: ٨

مكي بن أبي طالب: ٣٣

ابن الملتن: ٩

ابن الناظم: ١٨

نافع: ٣٩

ابن النحاس: ٢٠ ، ٥١

نقطويه: ٥١

هادي نهر: ٧ ، ٩ ، ١٠ ، ١١

هاشم طه شلاش: ٧ ، ٩

ابن هشام الأنصاري: ٥ ، ٧ ، ٨ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٨ ، ١٩ ،

٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٥٢ ، ٥٤

اليزيدي: ٣٩

يعقوب الحضرمي: ٤٠

يونس بن حبيب: ٣٨

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

فَهْرِسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

٦٥	المقدمة:
١٨٧	ابن هشام الأنصاري:
٧	حياته
٩	آثاره العلمية:
٩	المطبوع:
١٢	المخطوط:
١٧	المفقود:
١٩	ابن هشام واعتراضُ الشرط على الشرط:
٢٣	نسخُ اعتراض الشرط على الشرط:
٣١	اعتراض الشرط على الشرط
٣١	المقدمة:
٣١	ليس من اعتراض الشرط على الشرط واحدة من المسائل الخمس التالية:
٣٢	أحدها: أن يكون الشرط الأول مُقْتَرَنًا بجوابه:
٣٢	الثانية: أن يكون الشرط الثاني مقترناً بفاء الجواب لفظاً:
٣٤-٣٢	الثالثة: أن يقترن الثاني بفاء الجواب تقديرًا:
٣٤	الرابعة: أن يُعطَف على فعل الشرط شرط آخر:
٣٤	الخامسة: أن يكون جواب الشرطين محذوفاً:

- ٤١-٣٦ النُّحَاةُ ومَسْأَلَةُ اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ :
- ٤١-٣٦ مَا يُحْمَلُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالشَّعْرِ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ :
- ٤١ اخْتِلَافُ الْمَجِيزِينَ فِي تَحْقِيقِ مَا يَقَعُ بِهِ مَضْمُونُ الْجَوَابِ :
- أَحَدُهَا :
- أَنَّهُ يَقَعُ بِحَصُولِ كُلِّ مَنِ الشَّرْطَيْنِ وَكَوْنِ الشَّرْطِ الثَّانِي وَاقِعًا قَبْلَ وَقْعِ الْأَوَّلِ ،
- ٤٧-٤١ اخْتِلَافُ النُّحَوِيِّينَ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ الثَّانِي :
- ٤١ (١) قَوْلُ الْجُمْهُورِ : أَنَّ الْجَوَابَ الْمَذْكُورَ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي مَحْذُوفٌ :
- ٤٤-٤١ (٢) قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ : أَنَّ الْجَوَابَ الْمَذْكُورَ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي لَا جَوَابَ لَهُ .
- ٤٤ قَوْلُ الْجُمْهُورِ أَوَّلَى عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ مِنْ جِهَاتٍ :
- ٤٤ أَحَدُهَا : أَنَّ مَذْهَبَ الْجُمْهُورِ عَلَى الْقِيَاسِ :
- ٤٥-٤٤ الثَّانِي : أَنَّ مَذْهَبَ ابْنِ مَالِكٍ لَا يَطْرُدُ إِلَّا فِي اجْتِمَاعِ فَعْلَيْنِ صَالِحِينَ :
- ٤٥ الثالث : أَنَّ الشَّرْطَ بَعِيدٌ مِنْ مَذْهَبِ الْحَالِ :
- ٤٧-٤٥ المَذْهَبُ الثَّانِي :
- ٥٢-٤٧ فِيمَا يَقَعُ بِهِ مَضْمُونُ الْجَوَابِ بَعْدَ الشَّرْطَيْنِ :
- ٤٧ فَسَادُ هَذَا الْمَذْهَبِ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ :
- ٥٢-٤٧ المَذْهَبُ الثَّالِثُ :
- ٥٢ أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِي جَوَابُهُ مَذْكُورٌ ، وَالشَّرْطُ الْأَوَّلُ جَوَابُهُ الشَّرْطُ الثَّانِي وَجَوَابُهُ بُطْلَانُ هَذَا الْمَذْهَبِ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ بِأُمُورٍ :
- ٥٢ أَحَدُهَا : أَنَّ الْفَاءَ لَا تُحْذَفُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ :
- ٥٢ الثَّانِي : أَنَّ الْقَاعِدَةَ فِي اجْتِمَاعِ ذَوَيْ جَوَابَيْنِ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ لِلأَوَّلِ :
- ٥٢ الثالث : أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتَأْتَى فِي بَعْضِ الشَّوَاهِدِ :
- ٥٣-٥٢ اعْتِرَاضُ أَكْثَرِ مِنْ شَرْطَيْنِ :
- ٥٤-٥٣

٥٣	مذهبُ الجمهورِ في ذلك:
٥٣	مذهبُ ابن مالك في ذلك:
٥٤	ضعفُ مذهب ابن مالك عند ابن هشام:
٥٥	الفهارس العامة
٥٧	فهرستِ المراجع والمصادر الوارد ذكرها في الحواشي
٦٥	فهرست الآيات القرآنية
٦٧	فهرست الشعر
٦٩	فهرست الأعلام
٧٥	فهرست الموضوعات

صَدْرُ حَدِيثًا

تَغْلِيْقُ التَّغْلِيْقِ عَلَى صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ

تَأَلَّفَ
الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٨٥٢

دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ
سَعِيدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُوسَى الْقُرَيْشِي

٥ - ١

دارُ عَمَار

الْكُتُبُ الْإِسْلَامِيَّة

صَدْرُ حَدِيثًا

الرَّوْضُ الدَّلَانِي
إِلَى
أَمْعِ الصَّغِيرِ لِلطَّبَرَانِيِّ

تَحْقِيقُ
مُحَمَّدُ شُكُورُ مُحَمَّدُ الْحَاجِّ أَمْرِيرُ

٢ - ١

دَارُ عَمَّارٍ
عَمَّانَ

المكتبُ الإسلامي
ببيروت

صَدْرُ حَدِيثًا

الْفَاصِلَةُ فِي الْقُرْآنِ

تَأَلَّفَ
مُحَمَّدُ الْحُسَيْنَاوِي

دَارُ عَمَّارٍ
عَمَّانَ

المَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ
بِئِيرُودَتَ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com